

# **مدخل مقترن لتطوير المعايير المحاسبية الدولية للتطبيق فى القطاع الحكومى المصرى مع دراسة تطبيقية**

د. رحاب كمال محمود محمد الزكى  
المدرس بقسم المحاسبة والمراجعة  
كلية التجارة بالإسماعيلية - جامعة قناة السويس

## **الملخص :**

نظراً للدور الذي تقوم به الحكومة في تقديم الخدمات العامة للمواطنين فإن ذلك يتطلب ضرورة الحصول على المعلومات المحاسبية الازمة لتقدير إدارة الحكومة للموارد العامة بما في ذلك معلومات لتقدير طريقة ومدى تخصيص الموارد لخدمات محددة وتكليف توفير تلك الخدمات، ومعلومات لتحديد مدى الإمتثال لسلطة الإنفاق المحددة قانوناً . وتهدف المعايير الحكومية للمحاسبة والتقرير المالي الى تلبية الحاجة الى هذه المعلومات لتحقيق المسائلة المحاسبية العامة . وتقوم المسائلة الحكومية على أساس أن " المواطنين لهم الحق في المعرفة " وهو الحق في الحصول على وقائع معلن تؤدي الى المسائلة من قبل المواطنين وممثليهم المنتخبين ، ويؤدي التقرير المالي دوراً رئيسياً في الوفاء بواجب الحكومة بأن تكون مسؤولة علناً أمام المجتمع . وتمكن الأهداف الأساسية من إرساء المعايير المحاسبية في تحسين أساليب إعداد التقارير المالية ، وتوفير المقومات الأساسية لتهيئة فرص المقارنة بين القوائم والحسابات الخاصة بأنشطة الوحدات الحكومية المختلفة وإستخدامها بشكل فعال في تقويم الأداء ومتتابعة التغيرات التي تطرأ على الوضع المالي للوحدة الحكومية . وتهدف الدراسة إلى وضع معالجات محاسبية للقياس والإفصاح عن بنود الموارد في الوحدات الإدارية الحكومية بالتطبيق على الوحدات الإدارية المحلية ( المحافظات ) وذلك بإقتراح معيار محاسبى قابل للتطبيق على المستوى الدولي في ضوء معايير المحاسبة الدولية IAS ومعايير المحاسبة الأمريكية GASB ومعايير المحاسبة في القطاع العام IPSAS ، وذلك بهدف تطوير المعايير المحاسبية الدولية لتلاءم التطبيق المحاسبي في القطاع الحكومي .

## الإطار العام للبحث

### ١- طبيعة المشكلة :

يمكن تعريف الوحدات الحكومية بأنها وحدات إقتصادية عامة لاتنتمي الى قطاع الأعمال توفر خدمات ومنافع اجتماعية دون أن تسعى الى تحقيق الربح لأى مالك ، وتنصف حقوق الملكية فيها بانها غير قابلة للبيع أو المتاجرة ، وإذا قدمت بعض هذه الوحدات خدماتها بمقابل فأن أى زيادة فى إيراداتها تستخدم عادة فى تحسين الخدمة أو توسيع نطاق أدائها. (ابو حشيش ، ٢٠٠٣ : ١٦) .

وحيث أن موارد هذه الوحدات لا تعبر عن مقابل مجهودات قامت بأدائها وإنما هي إعتمادات تخصص عن طريق الموازنة العامة فإنها تتجدد سنويًا لتنفقها على أغراض معينة وفق خطط محددة (ابو حشيش ، ٢٠٠٣ : ١٦) ، وبالتالي فإن إستمرار الوحدات الحكومية فى أداء وظائفها لا يعتمد على مدى سلامة مركزها المالى ومقدار الأرباح المحققة فى نهاية السنة ، بل الإستمرار يأتى نتيجة تجديد الإعتمادات المالية سنويًا لهذه الوحدات، فالوحدة المحاسبية ليست شخصية معنوية مستقلة وليس لها مجموعه من الأفراد تسعى الى تحقيق أهداف معينة بل هي مجموعه من الأموال المخصصة لتأدية نشاط معين طبقاً لقيود معينة. (ابو حشيش، ٢٠٠٣، ٧: ٧).

ونظراً لطبيعة الوحدات الحكومية يقع على عاتق الحكومة مسؤولية المساءلة عن إستخدام الموارد ، وتهدف المعايير الحكومية للمحاسبة والتقرير المالى الى تلبية الحاجة الى معلومات لتحقيق المساءلة العامة عن طريق مساعدة أصحاب المصلحة على تقييم كيفية الحصول على الموارد العامة وإستخدامها ، وما هي أولويات الحكومة فى الإنفاق ، وما اذا كانت الموارد الحالية كافية للوفاء بتكاليف الخدمات الحالية ، وما إذا كانت بعض التكاليف قد نقلت الى دافعى الضرائب فى المستقبل ، وما اذا كانت قدرة الوحدة الحكومية على تقديم الخدمات قد تحسن أو تدهورت بما كانت عليه فى السنة السابقة ، وهل لدى الوحدة الحكومية القدرة على الوفاء بالتزاماتها المستقبلية ، وما هي الموارد المتاحة حالياً للنفقات المستقبلية . وما إذا كانت الوحدة الحكومية امتننت للالتزامات القانونية والتعاقدية. ( GASB: 77 )

ونظراً لأن الوحدات الحكومية مثلها مثل الوحدات فى القطاع العام تتعامل فى موارد إقتصادية ومن ثم يجب أن تكون خاضعة لعملية تقييم أداء والتحقق من كفاية وفعالية إستخدامها لهذه الموارد فهى تحتاج الى تطوير القياس والإفصاح بهدف إنتاج تقارير

محاسبية تحتوى معلومات مفيدة تحقق أهداف مستخدمى المعلومات من خلال وضع معايير محاسبية يمكن الإعتماد عليها فى الوحدات الحكومية فى ضوء المعايير المحاسبية الدولية التى يمكن أن تعد أساساً للدراسة فى إطار احتياجات النظام المحاسبي الحكومى الخدمى والمعايير الأمريكية GASB.

## ٢ - هدف البحث :

يهدف هذا البحث الى تطوير أهداف النظام المحاسبي الحكومى لتشمل تقويم أداء الخدمات الحكومية ، وزيادة فعالية نظم المعلومات المحاسبية فى الوحدات الحكومية، والوصول لأهداف المساءلة المطلوبة للوحدات الحكومية ، وإحداث تطوير مماثل فى أسس قياس عمليات الوحدات الإدارية الحكومية بحيث يمكن توفير المعلومات الملائمة لتقويم الكفاءة .

ونظراً لعدم وجود معالجات محاسبية مستندة على معايير دولية يمكن من خلالها معالجة وإثبات بنود الإستخدامات والموارد للوحدات الإدارية الحكومية وإظهارها فى القوائم المالية للتعرف على حقيقة الوضع المالى للوحدة الحكومية . فإن هذا البحث يهدف الى:-

(١) - تحليل واقع القوائم المالية للوحدات الحكومية غير الهدافة للربح وذلك في ضوء القواعد المحاسبية المطبقة في القطاع الحكومي المصري في ضوء القانون ١٢٧ لسنة ١٩٨١ والمعدل بالقانون ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ ولأحنته التنفيذية مع تقييم هذه القواعد .

(٢) - عرض المعالجات المحاسبية لقياس والإفصاح الوارد في المعايير المحاسبية معايير المحاسبة الدولية IAS ومعايير المحاسبة الأمريكية GASB ومعايير المحاسبة الدولية في القطاع العام IPSAS والمتعلقة ببنود الموارد للوحدات الإدارية الحكومية بالتطبيق على الوحدات الإدارية المحلية ( المحافظات ) بحيث يمكن الإسترشاد بها لوضع معايير دولية تلامم التطبيق في القطاع الحكومي الخدمي .

(٣) - إقتراح معيار للمحاسبة عن بنود الإيرادات من المعاملات غير التبادلية يكون قابل للتطبيق على النطاق الدولي في الوحدات الإدارية الحكومية على نهج المعايير الدولية للمحاسبة في القطاع العام يمكن الإسترشاد به في القطاع الحكومي الخدمي المصري وذلك بهدف تطوير المعايير الدولية لتلامم التطبيق في القطاع الحكومي الخدمي .

## **٣- أهمية البحث :**

إن الهدف من وضع معايير المحاسبة لأى نوع من المنظمات الهدافه أو غير الهدافه للربح هو ضمان توافر المعلومات اللازمه لاتخاذ القرارات ، وبالرغم من محاولات بعض الدول الى وضع معايير خاصة بالمحاسبه فى الوحدات الحكومية الخدميه الا أن لم تقم محاولات على المستوى الدولى لوضع معايير للمحاسبه الحكومية فى القطاع الخدمي تختص بمعالجة بنود الإستدامت والموارد إسوه بالمعايير الدولية فى القطاع العام بالرغم من أن تطبيق المعايير الدولية فى القطاع الحكومى الخدمي يسهم فى تحقيق الشفافية فى القطاع الحكومى .

وتتبع أهمية البحث من إسهامه فى تطوير المعايير الدولية لتلاءم التطبيق فى القطاع الحكومى الخدمي وذلك حتى يتسمى تحقيق إتساق فى الممارسات المحاسبية من خلال إقتراح معيار يلائم التطبيق فى مجال القطاع الحكومى الخدمي بهدف تطوير القياس والإفصاح عن بنود الموارد فيما يتعلق بالإيرادات من المعاملات غير التبادلية للوحدات الإدارية الحكومية .

## **٤- مجال البحث :**

- (١)- إقتصر البحث فى التطبيق على بنود الموارد فيما يتعلق بالإيرادات من المعاملات غير التبادلية الخاصة بوحدات الإدارة المحلية متمثلة فى المحافظات ولم يتطرق الى بنود الموارد الخاصة بوحدات الإدارة المحلية الأخرى مثل المراكز والمدن والأحياء والقرى .
- (٢)- إقتصر البحث على تناول المعالجات التى تضمنتها معايير المحاسبة الدولية والمعايير الأمريكية المتعلقة بنود موارد المحافظات ولم يتطرق البحث لأى معايير أخرى يمكن أن تعالج أى بند يقع خارج نطاق بنود موارد المحافظات .

## **٥- منهج البحث :**

يصنف هذا البحث من حيث النوع من البحوث الوصفية التى تهدف الى التعرف على خصائص الوحدات الحكومية وواقع القوائم المالية للمنظمات الحكومية غير الهدافه للربح فى ضوء القواعد المحاسبية المطبقة فى القطاع الحكومى المصرى مع تقييم هذه القواعد. والتعرف على الدراسات ذات الصلة بموضوع البحث ثم تقديم مدخل مقترح فى ضوء المعايير المحاسبية الدولية والامريكية لتحديد المعالجات

**المحاسبية للإعتراف والقياس والإفصاح عن بنود الموارد من إيرادات المعاملات غير التبادلية للوحدات الإدارية الحكومية في ضوء المعيار المقترن .**

وقد اتبعت الباحثة المنهج الإستنباطى الذى يبدأ من العام الى الخاص وذلك حتى يتسعى الإنقال من الإطار الفكري للمحاسبة بصفة عامة بما تحويه من معايير محاسبية الى إطار خاص ينتج عنه يتسعى من خلاله تطوير القياس والإفصاح فى الوحدات الإدارية الحكومية . وذلك من خلال الإستنباط المنطقى فى ضوء الحاجة الى وضع رؤية موحدة يمكن من خلالها تخفيض درجة التباين والإختلاف فى الممارسة العملية للمحاسبة فى مجال القطاع الحكومى الخدمى بحيث تكون المحصلة النهائية تحسين منفعة المعلومات المحاسبية من خلال إرتفاع مستوى جودة نتائج القياس والإفصاح المحاسبي .

#### **٦ - تساؤلات البحث :**

**يسعى البحث الى الإجابة عن التساؤلات الآتية :**

**التساؤل الأول:** هل النظام المحاسبي الحكومى المصرى الحالى يعاني من مشكلات تتعلق بقياس المعاملات الحكومية وإعداد التقارير المالية مما يؤثر على كفاءة أداء الوحدات الحكومية .

**التساؤل الثاني:** هل يمكن تطبيق بعض المعالجات الواردة فى المعايير المحاسبية الدولية لتحكم العمل المحاسبي فى وحدات الإدارة المحلية كوسيلة لضمان مصداقية المعلومات التى يعتمد عليها الأطراف المعنية .

**التساؤل الثالث:** هل القياس والإفصاح عن موارد الوحدات الإدارية الحكومية بما يتفق مع المعيار المحاسبي المقترن يؤدي الى وضع نظم المحاسبة الحكومية فى الوضع الأمثل لإنتاج معلومات محاسبية حكومية تساهم فى تقييم الأداء الحكومى وإتخاذ القرارات الحكومية التى تساهم فى تعظيم الإستفادة المجتمعية من الموارد العامة للدولة .

## -٧- تقسيمات البحث :

تحقيقاً لأهداف البحث سوف يتم تقسيم البحث إلى :

**أولاً : خصائص الوحدات الحكومية .**

**ثانياً : عرض وتقييم الدراسات السابقة في مجال إعداد معايير المحاسبة الحكومية.**

**ثالثاً : تحليل واقع القوائم المالية للمنظمات الحكومية كوحدات غير هادفة للربح في ضوء القواعد المحاسبية المطبقة في القطاع الحكومي المصري مع تقييم هذه القواعد وتحديد الفجوة البحثية .**

**رابعاً : متطلبات تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الوحدات الإدارية الحكومية .**

**خامساً : المدخل المقترن لتطوير معايير المحاسبة الدولية لتلاءم التطبيق في الوحدات الإدارية الحكومية مع طرح معيار محاسبي حكومي مقترن .**

**سادساً : النتائج والتوصيات والمواضيعات البحثية المستقبلية المقترنة .**

### **أولاً : خصائص الوحدات الحكومية**

تختلف المنظمات الحكومية إختلافاً جوهرياً عن المنظمات التجارية التي تهدف إلى تحقيق الربح ، وتميز البيئة التشغيلية للوحدات الحكومية ببعض الخصائص وهي : - ( ابو حشيش ، ٢٠٠٣ ، ٥ : ٥٢٨ ) .

**١- لا تهدف إلى تحقيق الربح : فالوحدات الحكومية تهدف إلى توفير الخدمات العامة للمواطنين وفقاً لأهداف السياسة العامة، وتشمل الخدمات العامة التي تقدمها الدولة السلامة العامة ( الشرطة والحماية من الحرائق ) ، التعليم، الصحة، والنقل، الخدمات البيئية، الإسكان، وخدمات المرافق ( الكهرباء والغاز والمياه والتخلص من النفايات الصلبة ) ، والخدمات الإدارية ( الخدمات القضائية والقانونية والإدارة المالية والحكم ) .**

**٢- أن المصدر الأساسي للإيرادات الحكومية هو الضرائب، فالحكومة لها سلطة سيادية فهى صاحبة القرار في تحديد التقدير، تواريخ التحصيل، والفترات التي تجبى من أجلها الضرائب.**

**٣- لا تعمل الحكومات في سوق تنافسية، ولا تواجه أى تهديد بالتصفية، وذلك بسبب قدرتها المستمرة على تحصيل إيراداتها وبسبب الحاجة المستمرة إلى الخدمات العامة، ومن ثم فإن قدرة الحكومة على الوجود في المستقبل ليست موضع شك،**

وبالتالى ينصب التركيز على تخصيص الموارد للبرامج الحكومية وتحديد تكلفة الخدمات وتوفير نظرة طويلة الأمد للأحداث وذلك حتى يتحقق إستدامة مستوى الخدمات المقدمة والقدرة على الوفاء بمستويات الطلب على الخدمات فى المستقبل .

٤- الملكية العامة : وذلك لأنها تحصل على الاموال من خلال تحصيل الإيرادات المستحقة للدولة بفرض ضرائب ورسوم لذا تعد مملوكة ملكية عامة لجميع أفراد الشعب .

٥- دور الموازنة بالنسبة للحكومات، تكتسب الموازنة أهمية قانونية خاصة فالموازنات الحكومية تعبر عن أولويات السياسة العامة وتأذن قانوناً بالأغراض التى يمكن إنفاق الموارد العامة من أجلها. وفي الواقع فإن الموازنات الحكومية يمكن أن تكون الطريقة الرئيسية التى يُخضع بها المواطنون وممثليهم المنتخبون الحكومة لمساءلة المالية .

٦- الخضوع إلى قيود قانونية: يخضع النظام المحاسبي الحكومى لقوانين وإجراءات وقواعد يجب إتباعها في إثبات العمليات المالية .

٧- عمومية الإيرادات والمصروفات الحكومية: عملية المقابلة بين الإيرادات والمصروفات لا تم على أساس نوع النشاط أو الوحدة الإدارية التي تزاوله وإنما تم على أساس سنوية المصروفات والإيرادات لكل وحدة. ( ابو حشيش، ٢٠٠٣:٧ ) .

**ثانياً: عرض وتقدير الدراسات السابقة في مجال إعداد معايير المحاسبة الحكومية .**

١- دراسة عاطف العوام عام ١٩٨٩ بعنوان " معايير المحاسبة الحكومية : دراسة تطبيقية على النظام المحاسبي الحكومى المصرى " .

هدفت الدراسة الى تقييم معايير المحاسبة الحكومية التي تم إعدادها بواسطة بعض الهيئات المهنية في ضوء ظروف البيئة المصرية، تقديم مجموعة من المقترنات لتطوير معايير المحاسبة الحكومية، وتحليل وتقييم القواعد المحاسبية التي يعتمد عليها النظام المحاسبي الحكومي المصري في ضوء نتائج البحث. وتوصلت الدراسة إلى ضرورة الاهتمام بصياغة معايير محاسبية تحكم العمل في القطاع الحكومي

على أن تتضمن هذه المعايير كافة القواعد التي تحكم العمل في القطاع الحكومي من الناحيتين المحاسبية والمالية بصورة تفصيلية .

-٢ دراسة صلاح الهدى محمد عويضة عام ١٩٩٢ بعنوان " نحو اطار لمعايير المحاسبة الحكومية " .

هدفت الدراسة الى عرض الإختلافات القائمة في الممارسة العملية للمحاسبة الحكومية والنتائج المترتبة عليها، عرض للجهود المبذولة في مجال وضع معايير للمحاسبة الحكومية، عرض أهمية توفيق معايير في مجال المحاسبة الحكومية، ومحاولة توفيق وصياغة معايير تلتزم بها أجهزة المحاسبة والمراجعة في ممارسة أعمالها. وتوصلت الدراسة الى وضع مقترنات لبعض المعايير التي يمكن الإسترشاد بها وهي تحديد أساس القياس المحاسبي، المحاسبة عن الأصول الثابتة وإهلاكاتها، نظم محاسبة التكاليف، نظام موازنات موحد، دليل محاسبي موحد، توحيد المعالجات للعمليات المالية الحكومية، توحيد تبويب المصروفات والإيرادات، معايير رقابية، معايير إعداد التقارير المالية، ومعايير المراجعة .

-٣ دراسة حنا رزوقى الصائغ عام ١٩٩٤ " بعنوان " الحاجة الى المعايير المحاسبية لنظم المحاسبة الحكومية في الاقطان العربية " .

هدفت الدراسة الى دراسة مدى الحاجة الى إعتماد معايير محاسبية في نطاق المحاسبة الحكومية في الاقطان العربية والوسيلة أو الوسائل الاكثر فعالية لتحديد المعايير المحاسبية الملائمة للنظام المحاسبي الحكومي سواء على مستوى نشاط الوحدة المحاسبية الحكومية أو على مستوى نشاط الدولة أو كمعايير محاسبية إقليمية بالإضافة من النشاط الدولي في هذا المجال . وتوصلت الدراسة الى انه توجد حاجة ماسة لتكوين مجلس خاص لبحث المعايير المحاسبية في إطار النظام المحاسبي الحكومي ويفضل أن يكون هذا المجلس على مستوى الوطن العربي ويتولى هذا المجلس تحديد المعايير المحاسبية الواجب إعتمادها بالنسبة للنظام المحاسبي الحكومي سواء على مستوى الوحدة المحاسبية أو على مستوى الدولة .

٤ - دراسة د. صبرى عبد الحميد السجينى عام ٢٠١١ بعنوان " إطار عام لمعايير المحاسبة الحكومية فى مصر واثرة على جودة التقارير المالية ".

هدفت الدراسة الى توضيح مدى الحاجة الى صياغة معايير للمحاسبة الحكومية فى مصر عن طريق رصد أهم مظاهر نقص الكفاية والوقوف على أسبابها، ووضع إطار عام لمعايير المحاسبة الحكومية فى مصر، ودراسة الاثر المتوقع لصياغة المعايير المحاسبية الحكومية على جودة التقارير المالية من خلال قائمة إستقصاء .  
وتوصلت الدراسة الى الحاجة الى ضرورة البدء فى مصر بصياغة معايير للمحاسبة الحكومية تحكم عمليات القياس والإفصاح والرقابة على عمليات القطاع الحكومى .

٥ - دراسة تامر محمد ابراهيم عام ٢٠١٢ بعنوان " فاعلية تطبيق معايير المحاسبة الحكومية الامريكية فى تطوير النظام المحاسبي الحكومى بجمهورية مصر العربية ".

هدفت الدراسة الى إجراء دراسة تحليلية لبعض معايير المحاسبة الحكومية الأمريكية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الحكومية GASB وهى المعايير ٣٤، ٥١، تقييم وتطوير النظام المحاسبي الحكومى المطبق حالياً بجمهورية مصر العربية وذلك فى ضوء معايير المحاسبة الحكومية الأمريكية GASB. وتوصلت الدراسة الى أن النظام المحاسبي الحكومى الحالى يعاني الكثير من أوجه القصور وأن دراسة معايير GASB سوف يساهم بشكل كبير فى تطوير النظام المحاسبي الحكومى المطبق .

٦ - دراسة Biondi 2013 بعنوان :

"The HM“Treasure’s Island”: A theoretical analysis of central government accounting standards in UK".

أوضحت الدراسة أن المملكة المتحدة إعتمدت بشكل تدريجي إصلاحاً للمحاسبة الحكومية يهدف الى تبني معايير وممارسات المحاسبة من القطاع الخاص، وأشارت الدراسة الى أنه منذ عام ٢٠٠٩ تستند مجموعة معايير المحاسبة البريطانية المطبقة

على جميع الوحدات الحكومية المركزية على المعايير المحاسبية الدولية (IFRS) التي تم تصميمها في البداية للمؤسسات التجارية ، وقامت الدراسة بتلخيص النمط الرئيسي لهذا الإصلاح ، وتحليل بعض الممارسات النظرية والعملية للإدارة العامة التي يثيرها تطبيق نموذج محاسبة القيمة العادلة. وأوضحت الدراسة الإعتبارات والآثار ذات الصلة لتدقيق ومراقبة العجز العام والديون في المملكة المتحدة ، كما أوضحت أنه غالباً ما كان إصلاح المحاسبة والحسابات الحكومية أمراً ضرورياً في محاكاة الممارسات والمعايير الخاصة بالقطاع الخاص. وقد أثار هذا الإصلاح توقعات مهمة بشأن تحسين كفاءة وفعالية المحاسبة الحكومية .

-٧ دراسة أشرف جابر محمد رضوان عام ٢٠١٥ بعنوان " إطار مقترح لتطويراليات القياس والإفصاح المحاسبي بالقطاع الحكومي المصري ".  
هدفت الدراسة الى تقييم القياس والإفصاح المحاسبي في القطاع الحكومي المصري وإقتراح ما يلزم من حلول لمشكلات أساليب القياس والإفصاح المحاسبي في الوحدات الإدارية الحكومية في مصر وتأثير ذلك على تحقيق كفاءة وفعالية الرقابة على الأداء في القطاع الحكومي. وتوصلت الدراسة انه نظراً لضعف أساليب القياس والإفصاح المطبقة حالياً في القطاع الحكومي المصري، ونظراً لعدم إعتماد النظام المحاسبى الحكومى على معايير علمية لالقياس والإفصاح عن معاملاته المالية، ولدى يتم تطوير القياس والإفصاح المحاسبي بالقطاع الحكومي المصري فإن ذلك يستلزم إجراء تعديلاً جوهرياً لتطوير النظام المحاسبي الحكومي ومايعتمد عليه من أسس لالقياس المحاسبي وتقديرات مالية ونظم للرقابة ، و تطوير أسلوب إعداد الموازنة العامة .

-٨ دراسة andy & fred 2016 بعنوان :

### **“Government Financial Reporting - Good Practices from sub-Saharan Africa”.**

قامت الدراسة بتحديد الممارسات الجيدة الموجودة في التقارير المالية السنوية من قبل حكومات البلدان الأفريقية في جنوب الصحراء الكبرى التي يمكن للحكومات الأخرى إعتمادها لتحسين مساعيها أمام مواطنيها، وعرضت الدراسة الممارسات الحالية للتقرير المالي الحكومي مع التركيز بشكل أساسى على الوحدات الحكومية المركزية في الدول الأفريقية في جنوب الصحراء الكبرى من خلال إجراء تحليل للتقارير المالية الحكومية في البلدان المختلفة. وحددت هذه الدراسة الأفراد والمنظمات الذين

يستخدمون القوائم المالية الحكومية بالفعل ، والأغراض التي تستخدم من أجلها والمعلومات الفعلية التي يطلبها المستخدمون . كما إستعرضت الدراسة التقارير الواردة من مراجعى الحسابات ذوى الصلة بشأن جودة القوائم المالية لحكوماتهم . وقامت الدراسة بإستخدام هذه النتائج لتطوير معايير يمكن من خلالها تقييم مدى فائدة شكل ومحنتى القوائم المالية الحكومية .

#### ٩- دراسة 2016 بعنوان ousa

#### "Governmental Capital assets: How Far Should the Accounting Recognition of These Assets Go" ?

أوضحت الدراسة أن تجارب البلدان الإصلاحية السابقة (مثل نيوزيلندا والمملكة المتحدة وأستراليا) اثبتت أن إستخدام نظام المحاسبة الحكومي التقليدي الذى يعتمد على نظام النقد هو السبب الرئيسي وراء عدم وجود نظام محاسبة إعلامي يوفر المعلومات المطلوبة يساعد فى جعل الموظفين العموميين أكثر عرضة للمساءلة عن الإدارة الجيدة للأصول العامة ، ولذلك فإن وجود حكومة مسؤولة وخاضعة للمساءلة ، موجهة نحو تحقيق الرفاه لجميع مواطنيها ، هو شرط مسبق لإدارة فعالة للأصول العامة . وأشارت الدراسة إلى الإصلاحات التي شهدتها القطاع الحكومي بصفة عامة ، وأوضحت الدراسة أن الحكومات تحتاج إلى تهيئة بيئه لإدارة أصولها العامة . وأكدت الدراسة على ضرورة وجود نظام محاسبة وإعداد تقارير يسهل المحاسبة والمحاسبة على الأصول الرأسمالية العامة التي يمكن أن تؤدى في النهاية إلى إدارة أفضل لتلك الأصول . كما أوضحت الدراسة أن المساءلة هي أحد جوانب نظام الحكم السليم . ولكن المسؤولية والمساءلة عن إدارة أفضل للموجودات العامة تعتمد على وجود نظام سليم للمحاسبة والتقرير يوفر المعلومات ذات الصلة لتحقيق أغراض المسؤولية والمساءلة . وبحثت هذه الدراسة الطريقة التي يجب بها حساب الأصول الرأسمالية الحكومية وإدارتها للحفاظ على الثروة الوطنية . وقد ركزت الدراسة على الاتجاه العالمي نحو تطوير منهج محاسبي شاملى عملى للأصول الرأسمالية الحكومية على أساس مفهوم الحكم الرشيد والمساءلة ، وقامت الدراسة بوضع منهجاً محاسبياً للأصول الرأسمالية الحكومية ، وقامت الدراسة بإقتراح معايير للإعتراف بالأصول الرأسمالية الحكومية .

## ١٠ - دراسة Ouda 2017 بعنوان

" Towards a Dynamic Model of Making Governmental Accrual Accounting More Practice-Relevant: Using Practice-Oriented Co-design Approach ".

هدفت الدراسة الى وضع تصور لنموذج ديناميكي لتصميم نظام المحاسبة والتقرير المالي على أساس الاستحقاق والذى يمكن أن ينتج عنه الممارسة المالية ذات الصلة بالمعلومات التى تأخذ في الإعتبار الإحتياجات المتباينة لمختلف أصحاب المصلحة ويمكن استخدامها والتقدير من قبل السياسيين وغيرهم من المستخدمين. وأشارت الدراسة الى أن تصميم نظام محاسبة دون التركيز الواضح على المستخدم وخلق قناعة للإتصال بين الباحثين، الممارسين، الإستشاريين، المستخدمون وواعضي المعايير غالباً ما يؤدي إلى نتائج غير جيدة وغير مستدامة. وأوضحت الدراسة أن النموذج الديناميكي يتطلب من الباحثين فى مجال المحاسبة والإستشاريين والممارسين وواعضي المعايير التعاون معًا من أجل اكتشاف المستخدمين ، والتعرف على إحتياجات المستخدمين، المشاركة في تحديد أهداف المحاسبة الحكومية ونظام التقرير المالي ، والمشاركة في تصميم نظام المحاسبة الحكومية والتقرير المالي، وأوضحت الدراسة ايضاً أن الأهمية العملية للمحاسبة الحكومية تتطلب إعادة النظر في قائمة المستخدمين والسياسيين وكبار المديرين وصانعى السياسات كمستخدمين رئيسيين وبالتالي النظر في إحتياجاتهم وإشراكهم في تحديد إحتياجاتهم. بالإضافة إلى ذلك ، يجب أن يدرك المحاسبون حقيقة أن إتباع نهج أكثر ملاءمة للممارسة يتطلب إعادة توجيه العمل وذلك لمساعدة السياسيين والمستخدمين الآخرين في صنع القرار .

## ١١ - دراسة Nagendrakuma 2017 بعنوان

"Public Sector Accounting and Financial Reporting Reforms: Public Entities Perspectives, Sri Lanka"

تناولت الدراسة الإصلاحات المحاسبية وإعداد التقارير المالية. وتمت مناقشة الممارسات المحاسبية العملية في القطاع الحكومي وفشلها على نطاق واسع في كل من البلدان المتقدمة والنامية. وناقش الباحثون مدى ملاءمة الأساس النقدي مقابل الممارسات المحاسبية القائمة على أساس الاستحقاق، والظواهر المتطرفة في ممارسات المحاسبة

المتواصلة في القطاع العام. معأخذ النظرية المؤسسية بالاعتبار، والتى تعتبر المؤسسات "هياكل اجتماعية متعددة الأوجه " وتركز على كيف يتم جعل الواقع الاجتماعي شرعياً في المجال الاجتماعي. كما أوضحت الدراسة أن عدم ظهور منطق ملائم للممارسات المحاسبية الشبيهة بالأعمال التجارية والعيوب في عملية التنفيذ كانت هي أسباب فشلها. وأكّدت الدراسة على الحاجة إلى نهج أكثر واقعية لتحديد الإصلاحات المحاسبية الصحيحة وتنفيذها.

بعد عرض الدراسات السابقة يلاحظ أن :

- (أ) - قامت بعض الدراسات بتقييم النظام المحاسبى الحكومى المطبق حالياً فى مصر وتحليل بعض معايير المحاسبة الحكومية الأمريكية GASB فى محاولة للاستفادة منها فى وضع قواعد تحكم العمل المحاسبى فى القطاع الحكومى مثل دراسة (العام ١٩٨٩ ) ودراسة ( ابراهيم ٢٠١٢ ) .
- (ب) - قامت بعض الدراسات بمحاولات وضع مقترنات لما يجب أن تكون عليه المحاسبة فى القطاع الحكومى فى مصر دراسة ( رضوان ٢٠١٥ ) وعلى مستوى دول العالم دراسة ( عويضة ١٩٩٢ )، دراسة (Ouda 2017) ودراسة ( Nagendrakuma 2017).
- (ج) - هدفت بعض الدراسات الى دراسة مدى الحاجة الى إعتماد معايير محاسبة فى نطاق المحاسبة الحكومية والوسائل الاكثر فعالية لتحديد المعايير المحاسبية الملائمة للقطاع الحكومى فى مصر مثل دراسة ( السجينى ٢٠١١ ) وعلى مستوى الأقطار العربية مثل دراسة ( الصائغ ١٩٩٤ ) .
- (د) - ركزت بعض الدراسات على الإصلاحات التي تمت في بعض الدول من خلال تبني معايير وممارسات المحاسبة من القطاع الخاص مثل دراسة ( Biondi 2013 )، ودراسة ( andy & fred 2016 ) التي ركزت على الإصلاحات الخاصة بتبني الممارسات الجيدة في إعداد التقارير السنوية من قبل حكومات بعض الدول، ودراسة ( ouda 2016 ) التي اشارت الى الإصلاحات التي شهدتها القطاع الحكومى بصفة عامة ، وأوضحت الدراسة أن الحكومات تحتاج إلى تهيئة بيئه لإدارة أصولها عامة.
- (ه) - بالرغم من اختلاف طرق الدراسات في إظهار مدى الحاجة إلى تطوير النظام المحاسبى الحكومى إلا أن كل الدراسات اتفقت في ضرورة تطوير النظام المحاسبى الحكومى. وأكّدت هذه الدراسات على الحاجة إلى نهج أكثر واقعية يتضمن الإصلاحات المحاسبية الصحيحة وذلك لإعادة توجيه العمل المحاسبى في القطاع

الحكومى، ويطلب ذلك ضرورة الإهتمام بصياغة معايير محاسبية تحكم العمل المحاسبي فى القطاع الحكومى الخدمى .

وبعد عرض وتقييم هذه الدراسات يلاحظ أن هذه الدراسات عالجت قضایا عامة متفرقة في مجال المحاسبة والتقارير المالية الحكومية وذلك بالإشارة إلى بعض المعالجات المحاسبية التي يمكن أن تتبع كمقررات للتطوير وأظهرت مدى الحاجة إلى ضرورة الإهتمام بصياغة معايير محاسبية تحكم العمل المحاسبي في القطاع الحكومى الخدمى، وإشتراكاً بتجارب الدول الأخرى في هذا المجال تجد الباحثة أنه يجب عرض دراسات وإسهامات الهيئات واللجان المحلية في هذا المجال للإشتراك بها في تطوير النظام الحكومي المطبق.

## ١٢- دراسات الهيئات واللجان المحلية .

توجد عدة دراسات صدرت عن هيئات أو لجان محلية في دولة كالولايات المتحدة الأمريكية وذلك باعتبار أن الولايات المتحدة لها فضل السبق في هذا المجال: ( العوام ١٩٨٩ ، ٥٢٧-٥٢٥ ) ، ( الصانع ، ١٩٩٤ : ٣١٨ ) ، ( عويضة ، ١٩٩٢ : ٧٢-٧٣ )

### (أ) - دراسة اللجان القومية للمحاسبة في الوحدات المحلية والحكومية

#### National Committees on MUNICIPAL AND Governmental Accounting

- بدأ تكوين هذا النوع من اللجان عام ١٩٣٤ وتهدف إلى إعداد مبادئ تحكم عملية المحاسبة وإعداد الموزانات والتقارير المالية في الوحدات المحلية والحكومية .
- أصدرت هذه اللجان عدة تقارير عن نتائج أعمالها في السنوات ١٩٣٠ ، ١٩٤٠ ، ١٩٤٨ ، ١٩٤٠ .
- أصدرت اللجنة عام ١٩٥١ مرجعاً في مبادئ المحاسبة والمراجعة في الوحدات المحلية .
- في عام ١٩٦٨ أصدرت اللجنة مارف " بالكتاب الأزرق " والذي يحتوى على مبادئ المحاسبة والمراجعة وإعداد التقارير المالية في الوحدات الحكومية .

(ب) - دراسة المجلس القومى للمحاسبة الحكومية ( ١٩٧٤-١٩٨٤ )  
(NCGA)

**National Council on Governmental Accounting**

- انشئ هذا المجلس عام ١٩٧٤ بهدف تطوير مبادئ المحاسبة والمراجعة في الوحدات الحكومية وال محلية .
- وقد تولى هذا المجلس مهمة دراسة وتطوير مبادئ محاسبة ومراجعة الوحدات الحكومية وال محلية التي تم إعدادها في الفترات السابقة . واصدر هذا المجلس عدة مطبوعات خلال المدة من ١٩٧٤ حتى ١٩٨٤ وذلك بهدف تحديد وتحديث وتطوير مبادئ المحاسبة والمراجعة في الوحدات الحكومية وال محلية .
- قام المجلس بإصدار اثنى عشررا مبدأ للمحاسبة الحكومية وإعداد التقارير المالية . (حسن ، ٢٠١٢ ، ٢٢-٢٧ )
- وعلى الرغم من الجهد الذى بذلها أعضاء هذا المجلس فى مجال تحديث وتطوير مبادئ المحاسبة والمراجعة الحكومية إلا أن هذه الجهود لم تكن كافية مما دعا المعهد الامريكى للمحاسبين القانونيين إلى إنشاء هيئة اخرى متعددة تتولى إعداد وصياغة معايير المحاسبة في الوحدات الحكومية وال محلية .

(ج) - دراسة قام بها مجلس معايير المحاسبة الحكومية GASB : انشئ المعهد الامريكى للمحاسبين القانونيين ( AICPA ) مجلس خاص لمعايير المحاسبة الحكومية Governmental Accounting Standard Board (GASB ) عام ١٩٨٤ لكي تحل محل المجلس القومى للمحاسبة الحكومية (NCGA) بحيث تتولى هذه الهيئة إعداد معايير محاسبة قبلة للتطبيق في الوحدات الحكومية وال محلية .

- تتمثل أعمال مجلس معايير المحاسبة الحكومية في :
  - إعداد المعايير التي تعمل على تحسين جدوى التقارير المالية .
  - الحفاظ على المعايير الحالية لكي تعكس التغيرات في البيئة الحكومية .
  - تقديم توجيهات حول تطبيق هذه المعايير .
  - النظر في المجالات الهامة من المحاسبة وإعداد التقارير المالية والتي يمكن تحسينها من خلال عملية وضع المعايير .
  - تحسين الفهم المشترك لطبيعة وأغراض المعلومات التي تحتويها التقارير المالية . ( حسن ، ٢٠١٢ ، ٢٩ )

- قام هذا المجلس باصدار ٩٠ معيار وذلك من بدء صدور اول معيار يوليو ١٩٨٤ وحتى صدور اخر معيار فى اغسطس ٢٠١٨ .

(د) - دراسة قام بها مجلس معايير المحاسبة المالية FASB عام ١٩٧٨ لتحديد أهداف التقارير المالية في الوحدات التي لا تهدف إلى الربح وقام المجلس بوضع سبعة أهداف للتقارير المالية في المنظمات التي لا تهدف إلى الربح .

(ه) - دراسة منظمة الانتساى : الانتساى هي المنظمة الدولية للأجهزة العليا للرقابة والمحاسبة في البلدان المنتسبة للامم المتحدة أو الى وكالاتها المتخصصة . تأسست عام ٩٥٣ ، تضم الانتساى لجنة خاصة وهي اللجنة الفرعية للمحاسبة وإعداد التقارير Committee on Accounting Standards of INTOSAI ( CAS ) ويشار اليها ( CAS ) تأسست عام ١٩٨٤ تراسها الولايات المتحدة الأمريكية ، وفي عام ١٩٩٥ قامت لجنة معايير المحاسبة بنشر إطار بعنوان "إطار معايير المحاسبة " تضمن أربعة بيانات هي: ( السعري، السعدي، ٢٠١٢: ٢٢ )

البيان ١ : مستخدمو التقارير المالية الحكومية .

البيان ٢ : أهداف التقارير المالية الحكومية .

البيان ٣ : الخصائص النوعية للتقارير المالية الحكومية .

البيان ٤ : تحقيق أهداف التقارير المالية الحكومية .

ثالثاً : تحليل واقع القوائم المالية للمنظمات الحكومية كوحدات غير هادفة للربح في ضوء القواعد المحاسبية المطبقة في القطاع الحكومي المصري مع تقييم هذه القواعد وتحديد الفجوة البحثية .

حيث تتناول الباحثة أسس قياس الإستخدامات والموارد الحكومية وأسس قياس وتقدير الأصول الثابتة وكذلك الواقع الحالى للإفصاح المحاسبى في التقارير المالية للوحدات الحكومية مع تحديد الفجوة البحثية وذلك فيما يلى :-

## ١- اسس قياس الاستخدامات والموارد

بالنظر إلى الوضع في مصر نجد إنه على الرغم من أن اللائحة التنفيذية لقانون المحاسبة الحكومية تنص في المادة (٤) على أن من أهداف النظام المحاسبي الحكومي ترشيد الإنفاق على نحو يكفل فعالية النفقات العامة وتوفير البيانات والمعلومات اللازمة لتحديد المراكز المالية ورسم السياسات وإتخاذ القرارات إلا أن الواقع العملي يؤكد عدم قدرة النظام المحاسبي المصري على تحقيق أي من هذه الأهداف نظر لإرتكابه على الأساس النقدي في قياس نتائج المعاملات الحكومية والتي لا تتعدي الرقابة المالية والتشريعية. (رضوان ، ٢٠١٥ : ٢٤٢)

نصت المادة ٥ من القانون ١٢٧ لسنة ١٩٨١ المعدل بالقانون ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ بشأن المحاسبة الحكومية " تسجل المعاملات المتعلقة بـاستخدامات وموارد الموازنة العامة للدولة بما في ذلك المعاملات المتعلقة بشراء الأصول غير المالية " الإستثمارات " وفقاً للأساس النقدي " .

ويعني ذلك إثبات أية إيرادات أو مصروفات تحدث خلال العام عند دفع أو تحصيل قيمتها بغض النظر عن أن تلك الإيرادات أو المصروفات تخص العام الحالى أو العام السابق أو العام التالى . (رضوان ، ٢٠١٥ : ٢٦٠)

كما نصت المادة السادسة من نفس القانون " تسجل المعاملات المتعلقة بشراء الأصول غير المالية " الإستثمارات " على أساس ما يتم سداده نقداً من دفعات عن توريدات وأعمال . وهذا يعني أن عمليات المشروعات الإستثمارية تعالج وفقاً للأساس الإستحقاق. (العام ، ١٩٨٩ : ٥٥٦)

وبالرغم من سهولة تطبيق الأساس النقدي في القياس إلا أنه يعتبر أحد العوائق الرئيسية التي تقف حائلاً دون تطوير النظام الحكومي في مصر؛ حيث يسبب استخدامه مشكلات كثيرة وهي :- (رضوان ، ٢٠١٥ : ٢٦٠ - ٢٦١)

(أ)- يتم إعداد تقديرات موازنة الوحدات الإدارية الحكومية على أساس الإيرادات والمصروفات المتوقعة لسنة مالية معينة في حين تثبت الإيرادات والمصروفات الفعلية طبقاً للأساس النقدي - بصرف النظر عن مدى إرتباطها بهذه السنة المالية- وبذلك فإن موازنة الوحدات الإدارية الحكومية تعد على أساس يختلف عن الأداء الفعلى بهذه الوحدات مما يجعل المقارنة بين المخطط والفعلي أمراً ليس سهلاً .

(ب)- لا يوفر النظام المحاسبي القائم على القياس النقدي المطبق حالياً في مصر البيانات اللازمة لتحديد تكلفة الأنشطة والبرامج الحكومية ولا البيانات اللازمة

للرقابة على فعالية الأداء الحكومي ، كما لا يمكن من تحديد تكلفة الخدمات الحكومية.

(ج) - طبقاً للأساس النقدي فإن النظام المحاسبي الحكومي المطبق حالياً في مصر لا يعترف إلا بما يتم صرفه أو تحصيله في صورة نقدية ؛ وبالتالي فإنه لتوفر معلومات عن الأصول الثابتة أو الالتزامات أو الديون المستحقة للوحدة الحكومية يتم فتح مجموعة دفترية أخرى منفصلة بجانب المجموعة الدفترية الرئيسية (الحسابات النظامية)؛ الأمر الذي يتربّط عليه زيادة الأعباء المحاسبية نتيجة للازدواجية في التسجيل والتسويات التي يجب إجراؤها لتسوية أرصدة تلك الحسابات النظامية.

(د) - أنه لا يتمشى مع المبادئ العلمية للمحاسبة حيث يترتب عليه عدم دقة النتائج لإغفاله الأرصدة المستحقة والمقدمة مما يعوق إظهار نتائج الأعمال والمركز المالي في نهاية الفترة المالية بشكل صحيح، وهذا يتعارض بطبيعة الحال مع فكرة استغلال السنوات المالية.

(هـ) - أن تقارير الجهاز المركزي للمحاسبات الخاصة بفحص موازنة الجهاز الإداري للدولة لعديد من السنوات جاءت لتأكيد وتشير بوضوح إلى قصور النظام المحاسبي القائم على الأساس النقدي وإستمرار عدم تلافي سلبياته.

وفي دراسة أخرى أشار الباحث إلا أنه على الرغم من أن المعلومات المتوفرة نتيجة إتباع الأساس النقدي تفيد في معرفة ومتابعة المركز النقدي للوحدة الحكومية - حيث يتم الدفع في حدود الإعتمادات المقررة - إلا أنه يتعرّض قبول النتائج المحسوبة وفقاً لهذا الأساس والإعتماد بها كمؤشرات للحكم على كفاءة الأداء بصورة شمولية . حيث أن هذه النتائج لا تعكس سوى جانب واحد يوضح مستوى عمليات الصرف خلال السنة ، كما أن هذا الأساس لا يوفر المعلومات المحاسبية الازمة لتقدير الكفاءة ورقابة التكلفة .

أبو حشيش ، ٢٠٠٣ : ٢٢٢ )

وأوضحت إحدى الدراسات أن الأساس النقدي ينتابه العديد من أوجه القصور أبرزها: (حسن ، ٢٠١٢ : ٤٤ )

(أ) - أنه يقف عاجزاً عن توفير البيانات والمعلومات التي تحتاجها الإدارة الحكومية عن الموارد المستخدمة وتكلفتها .

(ب) - الخلط بين المصروفات الإيرادية والرأسمالية مما يؤدي إلى أن النتائج التي تُعد على أساسه لا تمثل حقيقة نشاط الوحدة المحاسبية ومركزها المالي .

(ج) - يصعب معاً تتبع تكاليف المشروعات التي يحتاج تنفيذها عدة سنوات مالية متتالية .

(د) - يمكن التلاعب في حجم الإيرادات والنفقات عن طريق التباطؤ أو الإسراع في سداد المصروفات أو سرعة تحصيل الإيرادات .

(هـ) - صعوبة إجراء المقارنات بين الوحدات المختلفة أو نفس الوحدة من سنة لآخر بسبب تداخل أنشطة السنوات المالية وعدم التمييز بينها .

(وـ) - لا يصلح هذا الأساس إلا في توفير البيانات الازمة لتحقيق الأهداف التقليدية والمحددة لنظام المحاسبة الحكومية .

وفي إحدى الدراسات أوضح الباحث أن رغم أوجه القصور الموجودة في الأساس النطوي إلا أن حكومات الدول النامية لازالت تعتمد هذا الأساس للأسباب التالية :

(مسعود و معراج ، ٢٠١٧ : ٥٤)

(أ) - الأسباب السياسية : من خلال استخدام المحاسبة على الأساس النطوي يمكن للسياسيين بسهولة إظهار النتائج الإيجابية أو الحد من النتائج السلبية وإقناع الرأي العام أنهم يفعلون شيئاً مختلفاً عما هو عليه في الواقع ، وهو يخدم السياسيين أكثر مما يخدم الجمهور .

(ب) - الأسباب التقليدية : المحاسبة النطوية استخدمت من قبل الحكومات لوقت طويل حتى أصبحت واحد من التقاليد الرئيسية للحكومة المركزية .

(ج) - مقاومة التغيير : عادة الخدمة المدنية ليست نشطة بما فيه الكفاية وليس لها الحافز التي تجعلها تحمل العمل الإضافي لمشاركة في التحول إلى نظام المحاسبة الجديدة . ثم الخوف من التعرض لمثلثة مسؤولية تنفيذ الإجراءات الجديدة التي تتطوّر على عمل إضافي سواء من حيث النوعية أو الكمية ، قد يكون السبب الحقيقي لطرح مثل هذه المقاومة .

(د) - ندرة الموظفين المؤهلين ذوى المعرفة المتقدمة في مجال المحاسبة الحكومية أحد الأسباب الرئيسية لحفظ المحاسبة النطوية .

مما سبق يتضح أن الأساس النطوي المعتمد به لم يعد صالحًا للتطبيق في ظل متطلبات تطوير النظام المحاسبي الحكومي لإنتاج تقارير مالية تفي باحتياجات مستخدميها .

## ٢- اسس قياس وتقدير الأصول الثابتة :

نصت المادة ٣٥ من القانون ١٢٧ لسنة ١٩٨١ والمعدل بالقانون ١٣٩ لسنة ٢٠٠٦ " على كل جهه من الجهات الإدارية حصر الأصول وموجودات المخازن التي تملكها وإمساك سجل خاص لهذه الأصول لمتابعتها مع إظهار قيمتها في نهاية السنة المالية ويرفق بيان بهذه الأصول بالحساب الختامي مع بيان التغيرات التي طرأت عليها خلال السنة المالية وذلك وفقاً للأسس والقواعد التي تبينها اللائحة التنفيذية ".  
كما نصت المادة (٥) من اللائحة التنفيذية للقانون ١٢٧ لسنة ١٩٨١ انه يراعى في إمساك حسابات الأصول الثابتة ما يأتي :-

- (أ)- إثبات قيمة الأصول المملوكة للجهه أول السنة المالية .
- (ب)- إثبات قيمة الأصول المضافة خلال السنة المالية محسوبة بتكلفة شرائها مضافة إليها المصاروفات الرأسمالية المتعلقة بها والتي تجعلها صالحة للإستعمال أو تؤدي إلى زيادة طاقتها الإنتاجية .
- (ج)- إستبعاد قيمة الأصول التي يتم التصرف فيها تصرفأً ناقلاً للملكية أو تخريدها أو فقدها وذلك لتحديد قيمة الأصول الثابتة في نهاية السنة المالية على أن تحسب قيمة الأصول الثابتة عند إستبعادها من حساب الأصول بتكلفتها الدفترية .

يلاحظ مما سبق أن النظام المحاسبي الحكومي: ( رضوان ، ٢٠١٥ ، ٦٣-٢٦٢ )

- (أ)- لا يفرق من الناحية المحاسبية بين المصاروفات الرأسمالية والمصاروفات الجارية وبذلك فإن جميع المبالغ التي تنفق لشراء الأصول الرأسمالية تسجل كمصاروفات في السنة التي يتم فيها الشراء .
- (ب)- لم تتضمن النصوص إشارة الى إحتساب إهلاك للأصول الثابتة بالرغم من أهمية ذلك في إحتساب تكلفة الخدمات الحكومية .
- (ج)- إن الطريقة التي يتم بها تسجيل الأصول تهدف بشكل أساسى الى تحقيق الرقابة عليها من خلال المحافظة عليها من السرقة أو الضياع .
- (د)- لم تتعرض اللائحة للحالات التي يصعب فيها تحديد التكلفة الفعلية أو كيفية معالجة الأصول المهدأة للوحدة الحكومية . ( العوام ، ١٩٨٩ : ٥٥٣ )  
ويترتب على ذلك مايلي: ( رضوان ، ٢٠١٥ : ٢٦٣ )، ( ابو حشيش ، ٢٠٠٣ : ٢٢٤ )

(أ) - صعوبة الرقابة على الأداء؛ حيث أن تحويل تكلفة الأداء لسنة معينة يُجمالي تكلفة الأصول سيؤدي إلى تضخيم التكلفة في تلك السنة مقارنة بالسنوات الأخرى، مما يعني أن مقارنة التكلفة لعدة سنوات قد تؤدي إلى نتائج مضللة.

(ب) - صعوبة قياس التكلفة الحقيقة للخدمات المؤداة؛ إذ أن الإهلاك يعد أحد عناصر هذه التكلفة.

(ج) - صعوبة المقارنة بين كفاءة الوحدات المختلفة؛ إذ أن المقارنة بين تلك الوحدات على أساس حجم الموازنة أو حجم الإنفاق بالنسبة إلى حجم الأداء يعني أن الوحدات الحكومية التي تقوم بـاستئجار ألاتها ومعداتها وأصولها الثابتة الأخرى بدلاً من إمتلاكها سوف تعتبر أقل كفاءة من تلك التي تمتلك هذه الأصول، حيث أن الوحدات المستأجرة ستتحمل بأعباء إستئجار تلك الأصول مما يعني ضخامة إنفاقها مقارنة بالوحدات الأخرى التي تمتلك أصولها.

### ٣ - واقع الإفصاح في التقارير المالية للوحدات الحكومية :

نصت المادة ٥٣ من اللائحة التنفيذية لقانون المحاسبة الحكومية ١٢٧ لسنة ١٩٨١ على أنه يجب أن تعد كل وحدة إدارية حكومية أربعة حسابات لتقديمها للجهات الرقابية المعنية، تتضمن هذه الحسابات معلومات عن المصاريف والإيرادات وأرصدة الحسابات المدينة والدائنة.

في ضوء ذلك يلاحظ أن هذه التقارير تفصّل عن المعلومات المحاسبية الخاصة بتحقيق أهداف الرقابة المالية المتمثلة في المقارنة المستمرة لعمليات الإنفاق والتحصيل الفعليه بنظيرتها المعتمدة بالموازنة العامة للدولة والتحقق من قانونيتها . وذلك دون الإهتمام بتوفير المعلومات المحاسبية الملائمة في مجال التخطيط وترشيد القرارات أو الرقابة على العمليات التنفيذية للبرامج والأنشطة الحكومية وتقدير أداء الوحدات الإدارية والمسؤولين عن إدارتها . (فراح ، ١٩٩١ : ١٢٠٥)

وترى الباحثة أن الفجوة البحثية في هذا البحث تمثل في أن النظام المحاسبى الحكومى المطبق به العديد من أوجه القصور التى يعنى منها فى مجالات القياس والإفصاح المحاسبى عن الموارد والإستخدامات الحكومية والأصول الثابتة كما سبق وأن أوضحت الباحثة ، وبالرغم من أن بعض الدراسات قامت بتحليل وتقدير القواعد المحاسبية التي يعتمد عليها النظام المحاسبى الحكومى المصرى والوقوف على أوجه القصور وإقتراح بعض الأسس المحاسبية التي يمكن الإشتراك بها فى التطبيق، وبالرغم من أهمية تلك

الدراسات إلا أنها لم تقدم إطار لمعايير محاسبية تتضمن القواعد التي تحكم الممارسات المتعلقة بعمليات الإعتراف والقياس والإفصاح عن عمليات القطاع الحكومي ، ومن ثم كان هدف هذه الدراسة إقتراح معيار محاسبي يلائم التطبيق في القطاع الحكومي الخدمي.

#### رابعاً: متطلبات تطبيق المعايير المحاسبية الدولية في الوحدات الإدارية الحكومية :

يتطلب تطوير كفاءة النظام المحاسبي الحكومي إحداث تطوير في الطرق والأساليب المحاسبية التي يعتمد عليها النظام في معالجة عمليات الوحدات الإدارية الحكومية بحيث تصبح أداة فعالة في توفير المعلومات الملائمة . وكاستجابة منطقية لهذا التطوير يلزم السعي نحو تطبيق معايير يمكن الاستناد عليها للمحاسبة في الوحدات الحكومية في ظل المعايير الدولية للمحاسبة ، وحتى يتسعى تطبيق هذه المعايير يلزم تحقيق الآتي :-

##### ١ - تطوير قياس الإستخدامات والموارد الحكومية :

لتطوير قياس الإستخدامات والموارد في الوحدات الحكومية يلزم التحول من الأساس النقدي إلى أساس الإستحقاق ، وذلك نتيجة للمزايا التي يحققها أساس الإستحقاق ، ففى ظل أساس الإستحقاق تكتسب السنة المالية شخصية معنوية مستقلة لها كل الحقوق وعليها كل الإلتزامات التي تترتب على ما يبذل فيها من جهود وما ينجذب فيها من أنشطة وذلك لأن إتباع أساس الإستحقاق سوف يعمل على : ( ابو حشيش، ٢٠٠٣:٢٢٢ ) ، ( فراح ، ١٩٩١ : ١٢٣٨ - ١٢٣٩ )

(أ) - إيجاد منهج محاسبي متكامل يتسم بالدقّة ويعطى صورة شاملة لتنفيذ البرامج وإنشطة الحكومية .

(ب) - المساعدة في تحديد تكلفة أداء مختلف البرامج وإنشطة الحكومية ، كما يوفر مؤشرات كمية للتكلفة في علاقتها بحجم الأداء يمكن من خلالها فرض السيطرة على الإنفاق العام من جهة ووضع الخطط المالية من جهة أخرى .

(ج) - تسهيل إيجاد علاقات كمية وقيمية بين التكلفة وإنجازات المقابلة لها ، مما يساعد على رقابة التكلفة وخفضها من جهة ، وزيادة حجم الإنجاز ورفع مستوى من جهة أخرى .

(د) - يعمل تلقائياً على إظهار أرصدة الأصول الثابتة والمخزون وقياس إهلاكاتها وإستنفادها بحيث يعكس تبع عمليات تداول وإستخدام تلك الأصول وتوفير المال اللازم لاستبدالها .

(ه) - توفير المعلومات اللازمة لإجراء المقارنات السنوية بين نتائج التنفيذ على مدى عدة سنوات مالية ، مما يسمح بترشيد قرارات الموازنة والتخطيط القومي .

(و) - يجعل التقارير المالية التي تعد في نهاية كل سنة مالية شاملة ومتمشية مع مبادئ المحاسبة المالية .

## ٢- تطوير المحاسبة عن الأصول الثابتة :

يعبر حساب الأصول الثابتة عن الأصول طويلة الأجل التي في حوزة الوحدة الحكومية لاستخدامها في أداء النشاط الحكومي الإنتاجي والمالي والإداري وللوحدة الحق في الحصول على منفعة هذه الأصول ، ولا تعد هذه الأصول موارد مالية متاحة للإنفاق ولكنها تعبّر عن البنود التي استخدمت فيها الموارد المالية فعلاً ويجب المساءلة عنها ، وعلى ذلك فإن المحاسبة عن الأصول الثابتة في الوحدات الإدارية الحكومية تتطلب :-

(أ) - تسجيل الأصول الثابتة التي في حوزة الوحدة الحكومية وذلك لإعطاء صورة حقيقية عن القوة الإقتصادية للوحدة الحكومية بما تحوزه من أصول ثابتة . مع تسجيل الإهلاك المتعلق بالأصول الثابتة في السجلات المحاسبية .

(ب) - النص على القواعد الخاصة بتحديد عناصر التكاليف الرأسمالية ، والقواعد الخاصة بمعالجة الاستبعادات من الأصول الثابتة ، وتحديد الحالات التي يسمح فيها بإستخدام التكاليف التقديرية والضوابط التي يجب الالتزام بها وتحديد القيمة العادلة للأصول المهدأة للوحدة الحكومية . (العام ، ١٩٨٩ : ٥٦٧ )

## ٣- تطوير الإفصاح في التقارير المالية للوحدات الإدارية الحكومية

تتأثر أهداف الإفصاح المالي الحكومية بخصائص بيئه العمل الحكومية وباحتياجات أولئك الذين يستخدمون التقارير المالية الحكومية . وقد جرت العادة على تقسيم أنشطة الوحدات الحكومية إلى فئتين أنشطة من النوع الحكومي وأنشطه تجارية .

وتوجد بعض الخصائص الهامة للبيئة الحكومية التي تؤثر على الإفصاح المالي عن الأنشطة الحكومية والتي ينبغي مراعاتها عند وضع أهداف التقرير المالي ومنها : الخصائص الأساسية للهيكل الحكومي والخدمات التي يوفرها ، الموازنة كتعبير عن السياسة العامة والقصد المالي وكوسيلة لتوفير السيطرة ، استخدام المحاسبة المالية لأغراض المراقبة ، وطبيعة العملية السياسية .

وستخدم التقارير المالية أساساً لمقارنه النتائج المالية الفعلية بالميزانية المعتمدة قانوناً ؛ لتقييم الحالة المالية ونتائج العمليات ؛ لمساعدة فى تحديد مدى الإمثاث للقوانين والقواعد والأنظمة المتعلقة بالشؤون المالية ؛ والمساعدة فى تقييم الكفاءة والفعالية . وينبغي أن تكون للتقارير المالية الحكومية هذه الخصائص الأساسية : القابلية للفهم ، والموثوقية ، والملاءمة ، وحسن التوقيت ، والإتساق ، والقابلية للمقارنة.

وقد حددت لجنة معايير المحاسبة CAS التابعة لمنظمة الانتوساي في البيان رقم (١) مستخدمو التقارير المالية الحكومية في خمس فئات هم : الجهات التشريعية ، المقرضون ، الإقتصاديون ، محللو السياسة ، الإعلام والجمهور . (السقا ، والسندى ، ٢٠١٠ : ١٣٥ )

هذا وقد قام المجلس القومى للمحاسبة الحكومية بأمريكا ( NCGA ) National Council on Accounting فى إبريل عام ١٩٨٢ ياصدار قائمة بأهداف نظم المحاسبة والتقارير المالية فى الوحدات الحكومية والتى صيفت فى هدف عام وستة أهداف أساسية على النحو التالي : ( عوضة ، ١٩٩٢ : ٦٧ - ٦٨ )

(أ) - الهدف العام للمحاسبة والتقارير المالية فى الوحدات الحكومية هو تقديم المعلومات المفيدة فى مجال إتخاذ القرارات الإقتصادية والسياسية والإجتماعية وفى مجال تقويم الأداء الإداري والتنظيمى .

(ب) - الأهداف الستة هي :

- ١ - تقديم المعلومات المالية المفيدة فى تحديد وتقدير التدفقات والأرصدة والإحتياجات من الموارد المالية قصيرة الأجل .
- ٢ - تقديم المعلومات المالية المفيدة فى تحديد وتقدير الحالة المالية للوحدة الحكومية وما يطرأ عليها من تغيرات .
- ٣ - تقديم المعلومات المالية المفيدة فى متابعة الأداء فى ظل المتطلبات القانونية والتعاقدية .
- ٤ - تقديم المعلومات المالية المفيدة فى التخطيط وإعداد الموازنات والتنبؤ بأثر إقتناص وتحصيص الموارد على تحقيق الأهداف .
- ٥ - تقديم المعلومات المالية المفيدة فى تقويم الأداء الإداري والتنظيمى .

٦- توصيل المعلومات المناسبة بالطريقة التي تسهل من عملية استخدامها .

ومن جهة أخرى أوضحت لجنة معايير المحاسبة الأمريكية GASB في قائمة المفاهيم رقم ١ بعنوان "أهداف التقارير المالية" في الفقرات التالية : فقرة ٧٧ ينبغي أن يساعد التقرير المالي في الوفاء بواجب الحكومة في أن تكون مسؤولة علناً وأن يمكن المستخدمين من تقييم تلك المسائلة ، وذلك بتقديم معلومات تتضمن :

(أ) - معلومات لتحديد ما إذا كانت إيرادات السنة المالية كافية لدفع تكاليف خدمات السنة المالية . وهذا يعني أيضاً أن التقرير المالي ينبغي أن يبين ما إذا كان مواطنو السنة المالية يتلقون خدمات ولكن بتحويل جزء من عبء الدفع إلى مواطنى السنة المقبلة ؛ ما إذا كانت الموارد المتراكمة سابقاً قد استخدمت في توفير الخدمات لمواطني السنة المالية ؛ أو ، ما إذا كانت إيرادات السنة المالية ليست كافية لدفع تكاليف خدمات السنة الجارية فحسب ، ويوجد زيادة في الموارد المتراكمة .

(ب) - معلومات عن ما إذا كان قد تم الحصول على الموارد واستخدامها وفقاً للميزانية المعتمدة قانونياً للوحدة ؛ كما ينبغي لها أيضاً أن تبرهن على الإمتنان للمطالبات القانونية أو التعاقدية ذات الصلة بالشؤون المالية .

(ج) - معلومات لمساعدة المستخدمين في تقييم جهود الخدمة وتكليفها وإنجازاتها للوحدة الحكومية . هذه المعلومات ، عندما تقترن بمعلومات من مصادر أخرى ، تساعد المستخدمين على تقييم الكفاءة الاقتصادية للوحدة الحكومية ، وينبغي أن تستند المعلومات إلى معايير موضوعية لمساعدة القيام بالتحليل بين الفترات داخل الوحدة والمقارنات بين الوحدات المماثلة . كما ينبغي للمعلومات المتعلقة بالموارد المادية أن تساعد في تحديد تكلفة الخدمات .

الفقرة ٧٨ ينبغي أن يساعد التقرير المالي المستخدمين في تقييم النتائج التشغيلية للوحدة الحكومية للسنة كما يلى :

(أ) - ينبغي أن يقدم التقرير المالي معلومات عن مصادر الموارد المالية واستخداماتها ، وينبغي أن توضح التقارير المالية جميع التدفقات الخارجية حسب الوظيفة والغرض ، وجميع التدفقات الداخلية حسب المصدر والنوع ، ومدى وفاء التدفقات الداخلية بالتدفقات الخارجية . وينبغي أن يعرف التقرير المالي المعاملات المالية غير المتكررة .

(ب) - ينبغي أن يقدم التقرير المالي معلومات عن كيفية قيام الوحدة الحكومية بتمويل أنشطتها وتلبية احتياجاتها النقدية .

(ج) - ينبغي أن يوفر التقرير المالي المعلومات اللازمة لتحديد ما إذا كان المركز المالي للوحدة قد تحسن أو تدهور نتيجة لعمليات السنة.

الفقرة ٧٩ ينبغي أن يساعد التقرير المالي المستخدمين في تقييم مستوى الخدمات التي يمكن أن تقدمها الوحدة الحكومية وقدرتها على الوفاء بالالتزاماتها ، وعلى ذلك :

(أ) - ينبغي أن يقدم التقرير المالي معلومات عن الوضع المالي للوحدة الحكومية . وينبغي أن يوفر التقرير المالي معلومات عن الموارد والإلتزامات ، الفعلية والطارئة ، الحالية والمتوترة . وتستمد الموارد المالية الرئيسية لمعظم الكيانات الحكومية من القدرة على فرض الضرائب وإصدار الديون . ونتيجة لذلك ، ينبغي أن يوفر التقرير المالي معلومات عن مصادر الضرائب ، والقيود الضريبية ، والأعباء الضريبية ، وحدود الديون .

(ب) - ينبغي أن يقدم التقرير المالي معلومات عن طبيعة الوحدة الحكومية والموارد الغير المالية الأخرى للكيان الحكومي التي لها حياة نافعه تتجاوز السنة الحالية ، بما في ذلك المعلومات التي يمكن إستخدامها لتقييم الخدمات المحتملة لتلك الموارد .

(ج) - ينبغي أن يفصح التقرير المالي عن القيود القانونية أو التعاقدية علي الموارد ومخاطر فقدان الموارد المحتملة .

كما وضع مجلس معايير المحاسبة المالية ( FASB ) سبعة أهداف للتقارير المالية في المنظمات التي لاتهدف إلى الربح وهي: ( السعري ، السعدي ، ٢٠١٢: ٢٢٣ )

١ - يجب أن توفر التقارير معلومات مفيدة للذين يقومون بتدبير الموارد، سواء منها الحاضرة أو المستقبلية، وذلك في مجال ترشيد قراراتهم الخاصة بتخصيص هذه الموارد فيما بين الوحدات المختلفة .

٢ - توفير المعلومات لمساعدة الذين يقومون بتدبير الموارد الحالية والمستقبلية ولمستخدمين آخرين في تقييم الخدمات التي تقدمها الوحدة، وكذلك توضيح مدى قدرتها على الإستمرار في تقديم هذه الخدمات .

٣ - توفير معلومات مفيدة لمديري الأموال الحالية والمستقبلية لتحديد مدى مقابلة الإدارة لمسؤولياتهم وتقويم أدائها .

٤ - يجب أن توفر التقارير المالية معلومات عن الموارد الاقتصادية المتاحة وعن الإلتزامات القائمة على هذه الموارد وعن صافي الموارد القائمة لدى الوحدة

- واخيراً عن التغيرات التي طرأت على عناصر المجموعات الثلاثة نتيجة الأحداث والعمليات والظروف التي تحقق خلال الفترة .
- ٥- يجب أن توفر التقارير المالية معلومات مفيدة لتقدير الأداء الدوري للوحدة المحاسبية .
- ٦- يجب أن توفر التقارير المالية معلومات مفيدة للتعرف على مصادر الحصول على النقدية وغيرها من الموارد وكذلك أوجه استخدام هذه الموارد .
- ٧- ينبغي أن تتضمن التقارير المالية تفسيرات وتوضيحات بما يمكن مستخدمي هذه التقارير من تفهم المعلومات الواردة بها .

في ضوء ما سبق ترى الباحثة أن الهدف الأساسي للتقارير المالية في المنظمات التجارية وغير التجارية هو توفير معلومات مفيدة تفي بحاجة المستخدمين لها قدرة تنبؤية وتقييمية ورقابية وبذلك يجب أن تخضع المعلومات في المنظمات غير التجارية لمعايير محاسبة على نهج المعايير المحاسبية الدولية للمنظمات التجارية ، ومن ثم يمكن تطوير المعايير المحاسبية الدولية الخاصة بالمنظمات التجارية لتلاءم التطبيق بالوحدات غير التجارية ومنها المنظمات الحكومية حتى يتتسنى توفير أساليب محاسبية للقياس والإفصاح وإنتاج تقارير مالية تحتوى على معلومات ملائمة وموثوقة بها بما يحقق فعالية وكفاءة النظام المحاسبي الحكومي .

#### **خامساً : المدخل المقترن لتطوير معايير المحاسبة الدولية لتلاءم التطبيق في الوحدات الإدارية الحكومية مع طرح معيار محاسبي حكومي مقترن .**

بعد عرض الواقع العملى لنظام المحاسبة الحكومية المطبق والغجوة البحثية فى مجالات القياس والإفصاح المحاسبي الحكومى عن الإستخدامات والموارد والأصول الثابتة وتحديد متطلبات تطوير هذا النظم يتضح مدى الحاجة الى وجود معايير يسترشد بها المحاسبون فى القطاع الحكومى الخدمى ، ولذلك جاء هذا القسم ليضع مدخل مقترن لمعايير محاسبي خاص بموارد وحدات الإدارة المحلية فى ضوء المعايير الدولية للمنظمات التجارية و معايير GASB ومعايير المحاسبة الدولية فى القطاع العام وذلك فى محاولة لتطوير المعايير المحاسبية الدولية لتلاءم التطبيق فى القطاع الحكومى وذلك على النحو التالي :

## ١ - تحديد طبيعة موارد وحدات الإدارة المحلية ( المحافظات )

تقديم ٧٠ % من الخدمات للمواطنين بواسطة وحدات الإدارة المحلية ، وطبقاً للمادة ١٦١ من الدستور " تقسم الدولة إلى وحدات إدارية تتمتع بالشخصية الإعتبارية منها المحافظات والمدن والقرى ويجوز إنشاء وحدات إدارية أخرى تكون لها الشخصية الإعتبارية إذا إقتضت المصلحة العامة ذلك " .

وطبقاً للمادة ١ من قانون الإدارة المحلية رقم ٤٣ لعام ١٩٧٩ فان " وحدات الإدارة المحلية هي المحافظات والمراكز والمدن والأحياء والوحدات المحلية القروية ، ويكون لكل منها الشخصية الإعتبارية أى لكيان ذاتي مستقل يستهدف تحقيق غرض معين ويتمتع بالشخصية القانونية في حدود هذا الغرض .

وتضمنت المادة ٣٥ من القانون أن موارد المحافظات تشمل ما ياتى :

### أولاً الموارد المشتركة مع سائر المحافظات وتتضمن ما يلى : -

- ١- نصيب المحافظة من الضرائب الإضافية على الصادرات والواردات التي تقع في دائرتها ، ويحدد القانون سعر الضريبة .
- ٢- نصيب المحافظة من الضريبة الإضافية على ضريبة القيمة المنقولة وضريبة الأرباح التجارية والصناعية .

### ثانياً : الموارد الخاصة بالمحافظة وتشمل ما يلى :

- ١- نصيب المحافظة من الضريبة المقررة على الأطيان في المحافظة .
- ٢- ضرائب ورسوم السيارات والموتوسيكلات والعربات والدراجات ووسائل النقل المرخص بها في المحافظة .
- ٣- حصيلة إستثمار أموال المحافظة وإيرادات المرافق التي تقوم بإدارتها .
- ٤- الضرائب والرسوم الأخرى ذات الطابع المحلي التي تفرض لصالح المحافظة
- ٥- الإعانات الحكومية .
- ٦- التبرعات والهبات والوصايا بشروط معينة .

## ٢- المعالجات المحاسبية لإيرادات المعاملات غير التبادلية في ضوء المعايير المحاسبية المتعلقة بإيرادات المعاملات غير التبادلية في وحدات الإدارة المحلية:

في ضوء موارد الوحدات الإدارية الحكومية يلاحظ أن الحكومات تحصل على إيرادات كثيرة من المعاملات غير التبادلية مثل الضرائب والمنح والتبرعات والهبات . ففي المعاملات غير التبادلية تتلقى الحكومة اما قيمة من طرف اخر دون أن تعطى قيمة متساوية بشكل مباشر في المقابل أو تعطى قيمة لآخر دون أن تحصل على قيمة متساوية . وفي ضوء معايير GASB المعيار ٣٣ بعنوان " المحاسبة والتقرير المالي عن المعاملات غير التبادلية " تنقسم المعاملات غير التبادلية إستنادا إلى الخصائص المشتركة التي تؤثر علي توقيت الإعتراف إلى :

(أ)- عائدات الضرائب المستمدة من التقييمات التي تفرضها الحكومات على المعاملات التبادلية . ومن الأمثلة على ذلك الضرائب على الدخل الشخصي ، ودخل الشركات ، ومبيعات السلع والخدمات بالتجزئة .

(ب)- تنتج الإيرادات من المعاملات غير التبادلية من تقييمات الحكومات على الوحدات غير الحكومية ، والأفراد وتشمل الأمثلة ضرائب الملكية و الغرامات والعقوبات .

(ج)- تحدث معاملات غير التبادلية المفوضة من قبل الحكومة عندما تقدم الحكومة موارد للوحدات الإدارية الحكومية وتحتطلب أن تستخدمها الوحدات لغرض محدد أو أغراض محددة منصوص عليها في التشريع المقدم من الحكومة . وهذا يعني ، أن يحدد مقدم الخدمة القيود المفروضة على الأغراض ، وقد يحدد أيضاً متطلبات الوقت ، وتمثل الخصائص الرئيسية لهذه المعاملات في (١) تفرض الحكومة المزودة أن تقوم الوحدة الحكومية المتنقلة بتنفيذ برنامج معين و (٢) الوفاء بمتطلبات معينة أمر ضروري للمعاملة فقد تتضمن متطلبات الوقت ومتطلبات الأهلية .

(د)- المعاملات غير التبادلية الطوعية الناتجة عن الإتفاقيات التشريعية أو التعاقدية ، نشأت طواعية من قبل طرفين أو أكثر. وتشمل أمثلة المعاملات الطوعية بعض المنح وبعض المساعدات والتبرعات من قبل هيئات غير حكومية ، بما في ذلك الأفراد (التبرعات الخاصة) ، وقد يحدد مقدم الخدمة قيود الغرض ومتطلبات الأهلية . في

كثير من الحالات ، قد يطلب المورد إعادة الموارد إذا تم مخالفة قيود الغرض أو متطلبات الأهلية بعد الإعتراف بالمعاملة.

وفي ضوء ذلك يمكن تقسيم الإيرادات من المعاملات غير التبادلية إلى :

- (أ) - الإيرادات من المعاملات غير التبادلية المفروضة (الضرائب) : المصدر الأساسي للإيرادات الحكومية هو الضرائب، وهي معاملة غير طوعية مكلفة بها قانوناً أفراد المجتمع والمؤسسات التجارية، وهي تتطلب معالجة محاسبية خاصة .  
على سبيل المثال، قد تقوم الحكومة بجمع الضرائب على الممتلكات في فترة ما غير الفترة التي تطبق فيها الضرائب قانوناً ، وهنا هل ينبغي على الحكومة أن تسجل الضرائب كإيرادات في السنة التي يتم جمعها أو أن يتم تنسبها إلى السنة التي تطبق عليها الضرائب ؟

وترى الباحثة إن نظراً لعدم وجود معيار محاسبى دولى يتناول موضوع الإعتراف بالإيراد الضريبى وقياسه فإنه يمكن الإستناد لمعيار GASB المعيار رقم ٣٣ بعنوان " المحاسبة والتقرير المالى من أجل المعاملات غير التبادلية " .

ووفقاً للمعيار " تعد الضرائب إيرادات في الفترة التي تجبي منها ، أي التي تصبح فيها مستحقة ، أي عندما تصبح قابلة للاقياس ومتحدة لتمويل النفقات في الفترة المالية ، وذلك لتحقيق مبدأ العدالة بين الفترات عن طريق ربط تكاليف الخدمات بالإيرادات المحصلة لتمويل تلك الخدمات " .

وفيما يتعلق بتوقيت الإعتراف فرق المعيار بين الأنواع من الإيرادات المستمدة من الضرائب وذلك كما يلى :

- فيما يتعلق بالإيرادات الضريبية من تقييمات الحكومة على المعاملات التبادلية أوضح المعيار في الفقرة ١٦ أنه ينبغي للحكومات أن تعترف بالأصول من معاملات الإيرادات الضريبية في الفترة التي تحدث فيها المعاملة التبادلية التي تفرض عليها الضريبة أو تلقى الموارد ( الحصول على المنفعة ) ، أيهما يحدث أولاً . وينبغي الإعتراف بالإيرادات في نفس الفترة التي يعترف فيها بالأصول ، بشرط أن تكون المعاملة الأساسية التبادلية قد حدثت ( بالإستناد إلى المحاسبة على أساس الاستحقاق المعدل ، ينبغي الإعتراف بالإيرادات عند حدوث الحدث وتوافر الموارد ) ، وينبغي التقرير عن الموارد المحصلة مقدماً قبل حدوث الحدث باعتبارها إيرادات مؤجلة ( خصم ) .

- وفيما يتعلق بالإيرادات من المعاملات غير التبادلية المفروضة على الوحدات غير الحكومية والأفراد أشار المعيار في الفقرة ١٧ إلى أنه ينبغي للحكومات أن تعرف بالأسول من معاملات الإيرادات غير التبادلية المفروضة في الفترة التي تنشأ فيها مطالبه قانونيه قابله للإنفاذ أو عندما يتم تلقى الموارد ، أيهما يحدث أولاً. وفيما يتعلق بالضرائب على الممتلكات ، فإن التاريخ الذي تنشأ فيه المطالبة القانونية القابلة للإنفاذ بشأن الممتلكات الخاضعة للضريبة محدد بالقانون . بالنسبة لبعض الحكومات ، قد لا تنشأ المطالبة القانونية الواجبة التنفيذ حتى الفترة التي تلى الفترة التي يتم فيها فرض الضرائب. وينبغي لتلك الحكومات أن تعرف بالضرائب على الممتلكات المستحقة القبض في نفس الفترة التي يعترف فيها بالإيرادات ( وفقاً للفقرة ١٨ )

وفي الفقرة ١٨ أوضح المعيار ينبغي للحكومات أن تعرف بالإيرادات من الضرائب العقارية ، مخصوصاً منها المبالغ المسترددة المقدرة والكميات المقدرة غير القابلة للتحصيل ، في الفترة التي تفرض فيها الضرائب ، حتى إذا نشأت المطالبة القانونية الواجبة التنفيذ أو كان تاريخ إستحقاق الدفع في فترة مختلفة . وينبغي الإعتراف بجميع الإيرادات غير التبادلية الأخرى المفروضة في نفس الفترة التي يعترف فيها بالأصول ما لم تتضمن التشريعات التمكينية شروطاً زمنية . وإذا كان الأمر كذلك ، ينبغي الإعتراف بالإيرادات في الفترة التي يلزم فيها استخدام الموارد أو عندما يسمح باستخدامها لأول مره . وينبغي التقرير عن الموارد المقبوسة أو المعترف بها كمبالغ مستحقة القبض قبل تلك الفترة باعتبارها إيرادات مؤجلة .

كما يمكن الاستناد لمعايير المحاسبة في القطاع العام المعيار ٢٣ بعنوان " الإيراد من المعاملات غير التبادلية " حيث أوضح المعيار في الفقرة ٧ تعرف الضرائب على أنها منافع إقتصادية مدفوعة أو مستحقة الدفع بشكل إجباري وفقاً للقوانين أو الأنظمة المنشورة لتزويد الحكومة بالإيرادات بـاستثناء الغرامات أو العقوبات الأخرى المفروضة جراء إنتهاك القوانين أو الأنظمة ، ولا تعتبر التحويلات غير الإجبارية للحكومة مثل التبرعات ودفع الرسوم على أنها ضرائب رغم أنها قد تكون نتيجة لمعاملات غير تبادلية ، وتفرض الحكومة الضرائب على الأفراد والمنشآت الأخرى الذين يعرفون باسم المكلفين داخل حدود منطقتها من خلال استخدام صلاحيتها المطلقة " .

وقد أوضح المعيار في الفقرة ٥٩ " يتم الإعتراف بأصل معين فيما يتعلق بالضرائب عندما يقع الحدث الخاضع للضريبة ويتم تلبية معايير الإعتراف بالأصل " وقد أوضح المعيار في الفقرة ٦٠ " أن الموارد الناشئة من الضرائب تلبى تعريف الأصل عندما تسيطر المنشأة على الموارد نتيجة لحدث سابق ( الحدث الخاضع للضريبة ) وتتوقع الحصول على منافع إقتصادية أو خدمات مستقبلية متوقعة من تلك الموارد ، كما تتحقق الموارد الناشئة من الضرائب معايير الإعتراف بها كأصل عندما يكون من المحتمل أن يحدث تدفق وارد للموارد ويكون من الممكن قياس قيمتها العادلة بشكل موثوق . ويتم تحديد درجة الإحتمالية المرتبطة بالتدفق الوارد للموارد على أساس الإدلة المتاحة في وقت الإعتراف المبدئي والتي تتضمن دون الحصر الإفصاح عن الحدث الخاضع للضريبة من قبل المكلف " .

وأشار المعيار في الفقرة ٦١ إلى أنه " تنشأ الإيرادات الضريبية فقط للحكومة التي تفرض الضريبة وبذلك فهي تعترف بأصول وإيرادات الضريبة " .

وفي الفقرة ٦٣ أوضح المعيار أن الضرائب تلبى تعريف " المعاملة غير التبادلية " لأن المكلف يقوم بتحويل الموارد إلى الحكومة دون الحصول مباشرة على قيمة مساوية تقريباً بالمقابل . وفي حين أن المكلف قد ينتفع من مجموعة السياسات الإجتماعية التي شرعتها الحكومة ، إلا أنها لا تمنع مباشرة كتعويض عن دفع الضرائب .

وفي الفقرة ٦٤ أشار المعيار إلى أنه قد يتم فرض بعض الضرائب لأغراض محددة وإذا تعين على الحكومة الإعتراف بإلتزام معين فيما يخص أيه شروط متعلقة بأصول معترف بها نتيجة لضرائب ذات غرض محدد ، فإنها لا تعترف بالإيراد حتى يتم تحقيق الشرط وتخفيفه إللتزام . إلا أنه في معظم الحالات ، لا يتوقع أن تؤدي الضرائب المفروضة لأغراض محددة إلى نشوء إلتزام لأن الأغراض المحددة تضاف إلى القيود وليس الشروط .

وفي الفقرة ٦٥ حدد المعيار الحدث الخاضع للضريبة المتعلق بالضرائب المتنوعة المفروضة .

وقد أشار المعيار في الفقرة ٦٦ إلى مقوضات الضرائب المقدمة فقد أوضحت الفقرة ٦٦ إلى أنه " يتم الإعتراف بالموارد الخاصة بالضرائب المستلمة قبل وقوع الحدث الخاضع

للضريبة كأصل وإلتزام ( مقوضات مستلمة مقدماً ) لأن الحدث الذي يؤدي إلى إستحقاق الضريبة لم يحصل ولم يتم تلبية الإعتراف بالإيرادات الضريبية، بالرغم من أنه قد تم إسلام تدفقاً وارد للموارد مسبقاً ، وبهذا يتم الإعتراف بإلتزام معين إلى أن يقع الحدث الخاضع للضريبة وعند وقوع الحدث الخاضع للضريبة يتم الوفاء بإلتزام والإعتراف بالإيراد " .

وفيما يتعلق بالأصول الناشئة من المعاملات الضريبية اقتضى المعيار في الفقرة ٦٧ قياس هذه الأصول بقيمتها العادلة كما في تاريخ الإستملك . ويتم قياس الأصول الناشئة من المعاملات الضريبية بأفضل تقدير لتدفق الموارد للمنشأة .

وفي الفقرة ٦٨ أشار المعيار إلى إحتمالية وجود فصل بين توقيت الحدث الخاضع للضريبة وتحصيل الضرائب وبذلك يمكن أن تقيس المنشأة الأصول الناشئة من المعاملات الضريبية بشكل موثوق من خلال استخدام نماذج إحصائية مثل المبنية على تاريخ تحصيل ضريبة معينة في فترات سابقة . وأشارت الفقرة ٦٨ إلى العوامل التي يجب أن تأخذها نماذج القياس بعين الاعتبار.

كما أشارت الفقرة ٦٩ إلى أن قياس الأصول والإيرادات بإستخدام النماذج الإحصائية قد ينتج عنه اختلاف المبلغ الفعلى للأصول والإيرادات المعترف بها عن المبالغ المحددة في فترات التقرير اللاحقة على أنها مستحقة من المكلفين فيما يتعلق بفترة التقرير الحالية ويتم إجراء تنقيحات على التقديرات وفقاً للمعيار الدولي للقطاع العام ٣ " السياسات المحاسبية والتغيرات في التقديرات المحاسبية والأخطاء " .

وقد أوضحت الفقرة ٧٠ انه في بعض الحالات لايمكن قياس الأصول الناشئة من المعاملات الضريبية والإيرادات ذات العلاقة بشكل موثوق إلى أن ينقضى وقت قصير بعد وقوع الحدث الخاضع للضريبة ، وقد يحدث هذا إذا كان أساس الضريبة متقلب وكان التقدير الموثوق غير محتمل . وفي العديد من الحالات قد يتم الإعتراف بالأصول والإيرادات في الفترة التي تلى وقوع الحدث الخاضع للضريبة . ومع ذلك توجد حالات إستثنائية تنقضى فيها فترات تقرير عديدة قبل أن ينتج عن حدث خاضع للضريبة تدفق وارد للموارد يمثل منافع إقتصادية مستقبلية أو خدمات مستقبلية متوقعة تلبي تعريف الأصل ومعايير الإعتراف بها كأصل .

وفيما يتعلق بالمعالجة المحاسبية للمصاريف المدفوعة من خلال نظام الضرائب أوضح المعيار في الفقرات ٧١ إلى أنه ينبغي تحديد الإيرادات الضريبية بمبلغ إجمالي، ولا ينبغي تخفيضه فيما يخص المصاريف المدفوعة من خلال نظام الضرائب.

وفي الفقرة ٧٢ أشار إلى أنه قد تستخدم الحكومة في بعض المناطق نظام الضرائب كأسلوب مريح لدفع منافع للمكلفين والتي قد تدفع بإستخدام أسلوب دفع آخر مثل تحويل شيك أو إيداع المبلغ في حساب المكلف مباشرة أو تسوية حساب آخر بنيابة عن المكلف. فعلى سبيل المثال قد تدفع الحكومة جزءاً أقساط التأمين الصحي الخاص بالمواطنين لتشجيع الإشتراك بهذا التأمين إما من خلال تخفيض الالتزام الضريبي على الفرد أو الدفع من خلال شيك أو من خلال دفع مبلغ لشركة التأمين مباشرة. وفي هذه الحالات، يكون المبلغ مستحق الدفع بغض النظر عما إذا كان الفرد يدفع الضرائب أم لا. وبالتالي يعتبر هذا المبلغ مصروفاً للحكومة وينبغي الإعتراف به بشكل منفصل في بيان الأداء المالي. كما ينبغي زيادة إيراد الضريبة فيما يخص مبلغ أي من هذه المصاريف المدفوعة من خلال نظام الضرائب.

وأوضحت الفقرة ٧٣ أنه لا ينبغي تجميع الإيرادات الضريبية فيما يخص مبلغ النفقات الضريبية.

كما أشار في الفقرة ٧٤ إلى أنه قد تستخدم الحكومات في معظم المناطق نظام الضرائب لتشجيع بعض السلوكيات المالية و العدول عن سلوكيات أخرى. فعلى سبيل المثال يسمح لمالكي المنازل في بعض المناطق إقطاع فائدة الرهن وضرائب ممتلكات من إجمالي دخلهم عند حساب الدخل الخاضع لتقدير الضريبة . و هذه الأنواع من الإمدادات متاحة للمكلفين فقط . وإذا لم تدفع المنشأة ( بما في ذلك الشخص الطبيعي ) الضرائب، فإنها لا تستطيع الحصول على الإمتياز. وتسمى أنواع الإمتياز هذه بالنفقات الضريبية و لا تؤدي إلى نشوءأصول أو إلتزامات أو إيرادات أو مصاريف خاصة بالحكومة التي تفرض الضريبة.

وفي الفقرة ٧٥ أوضح المعيار إن الفرق الأساسي بين المصاريف المدفوعة من خلال نظام الضرائب والنفقات الضريبية هو أنه بالنسبة للمصاريف المدفوعة من خلال نظام الضرائب يكون المبلغ متاحاً للمنشآت المنقول إليها بغض النظر عما إذا كانت تدفع

الضرائب أم لا أو تستخدم آلية معينة لدفع ضرائبها . ولا يسمح بمقاصة إيرادات الضريبة والمصاريف المدفوعة من خلال نظام الضرائب .

(ب) - الإيرادات من المعاملات غير التبادلية المفوضة من الحكومة والطوعية :

- في ضوء معيار GASB رقم ٣٣ " فيما يتعلق بالمعاملات غير التبادلية المفوضة من قبل الحكومة والطوعية ، أوضح المعيار إلى أنه يتم الإعتراف بأصل عند إستيفاء جميع شروط الأهلية المعمول بها أو تلقى الموارد ، أيهما أولاً . وتحدد شروط الأهلية من قبل مقدم الخدمة . كما ينبغي الإعتراف بالإيرادات عند إستيفاء جميع شروط الأهلية المعمول بها . ( وفقاً لأساس الإستحقاق المعدل ، ينبغي الإعتراف بالإيرادات عندما تستوفى جميع شروط الأهلية المحددة وتكون الموارد متوفرة ) ، وبالنسبة للمعاملات التي يتطلب فيها المoffer من المستلم استخدام (بيع أو صرف أو إستهلاك) الموارد في أو مع بداية الفترة التالية ، ينبغي الإعتراف بالموارد المقدمة قبل تلك الفترة كإيرادات مؤجلة . وبالنسبة للمعاملات ، مثل الهبات الدائمة أو الاجله ، التي يقوم مقدم الخدمة بإرسال الأموال النقدية أو غيرها من الأصول مع إشتراط أنه ينبغي الحفاظ على الموارد سليمه إلى الأبد ، لعدد محدد من السنوات ، أو إلى أن يحدث حدث محدد ، ينبغي الإعتراف بالموارد كإيرادات عندما تستلم وكنفقات/نفقات عندما تدفع .

وفي الفقرة ١٩ عرف المعيار شروط الأهلية " بأنه كثيراً ما يحدد مقدمو الموارد في المعاملات الحكومية أو الطوعية غير التبادلية شروط الأهلية . وشروط الأهلية هي الشروط التي تحدها التشريعات التمكينية أو الجهة المقدمة التي يتعين إستيفاؤها قبل حدوث المعاملة . أى أنه إلى أن تستوفى تلك الشروط لا يكون للمتلقى مستحق ( أصل ) ، وينبغي تأجيل الإعتراف بالمصروفات أو الإيرادات المتعلقة بالموارد المرسلة .

- و في ضوء المعيار الدولي ٢٠ " المحاسبة عن المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية " يمكن تعريف المساعدات الحكومية بأنها " إجراء حكومي مصمم لتزويد منفعة اقتصادية محددة إلى المنشأة مقابل إلتزامها بشروط محددة وتأخذ المساعدات أشكال مختلفة سواء من ناحية طبيعة المساعدة المقدمة أو من ناحية

الشروط المتعلقة بها ويكون الهدف منها مساعدة المنشأة على القيام بعمل معين لاتقوم به عادة لو لم تحصل على المساعدة .

كما عرف المعيار المنح الحكومية بأنها مساعدات حكومية على شكل نقل موارد للمنشأة مقابل التزام سابق أو مستقبلي بشروط محددة تتعلق بالأنشطة التشغيلية للمنشأة ويمكن وضع قيمة لها بشكل معقول . وتسمى المنح الحكومية في بعض الأحيان بأسماء أخرى مثل الدعم أو الإعانت أو المكافآت ، وقد تتعلق المنح بأصول أو بالدخل .

وأشار المعيار في الفقرة ٧ انه يجب عدم إثبات المنح الحكومية بما في ذلك المنح الحكومية غير النقدية بالقيمة العادلة مالم يوجد تأكيد معقول بان :

- المنشأة ستلتزم بالشروط الملحة بها .
- المنح سيتم تلقيها .

وفي الفقرات ٢٤ - ٢٧ أوضح المعيار الى أنه يجب عرض المنح الحكومية المتعلقة بالأصول بما في ذلك المنح غير النقدية بالقيمة العادلة في قائمة المركز المالي إما بإدراج المنحة على أنها دخل مؤجل يتم إثباته ضمن الربح أو الخسارة على أساس منظم على مدى العمر الإنتاجي للأصل أو بطرح المنحة في الوصول الى المبلغ الدفتري للأصل ويتم إثبات المنحة ضمن الربح أو الخسارة على مدى عمر الأصل الذي يخضع للاستهلاك على أنها تخفيض في مصروف الاستهلاك .

وفي الفقرة ٢٩ أوضح المعيار يتم عرض المنح المتعلقة بالدخل على إنها جزء من الربح أو الخسارة إما بشكل منفصل أو تحت عنوان مثل ايرادات أخرى " وكبديل عن ذلك يتم طرحها عند التقرير عن المصاروف المتعلق بها .

- وفي ضوء المعيار الدولي للمحاسبة في القطاع العام المعيار ٢٣ بعنوان " الإيراد من المعاملات غير التبادلية " أشار المعيار الى الإيرادات من المعاملات غير التبادلية بـاستثناء الضرائب بمصطلح التحويلات ، وفي الفقرة ٧ عرف المعيار التحويلات بأنها " تدفقات واردة لمنافع إقتصادية مستقبلية أو خدمات مستقبلية متوقعة من المعاملات غير التبادلية بـاستثناء الضرائب " .

وفي الفقرة ٧٧ أوضح المعيار أن التحويلات تتضمن المنح والإعفاء من الديون والغرامات والتركات والهدايا والتبرعات والسلع والخدمات العينية . وتتمتع كافة هذه البنود بصفة مشتركة وهي أنها تحول الموارد من منشأة إلى أخرى دون دفع قيمة متساوية تقريباً بالمقابل وهي ليست ضرائب .

وأوضح المعيار في الفقرة ٧٦ أنه " ينبغي أن تعرف المنشأة بأصل معين فيما يتعلق بالتحويلات عندما تلبى الموارد المنقوله تعريف الأصل ومعايير الإعتراف بها كأصل . وفي الفقرة ٧٨ أوضح المعيار أن التحويلات تلبى تعريف الأصل عندما تسيطر المنشأة على الموارد نتيجة حدث سابق (التحويل) وتتوقع الحصول على منافع إقتصادية مستقبلية أو خدمات مستقبلية متوقعة من تلك الموارد . وتلبى التحويلات معايير الإعتراف بها كأصل عندما يكون من المحتمل حدوث تدفق وارد للموارد ويمكن قياس قيمتها العادلة بشكل موثوق . وفي ضوء المعيار يمكن عرض المعالجات الخاصة بكل من :

**أ- التبرعات والهدايا :** أشار المعيار الدولي للمحاسبة في القطاع العام ٢٣ في الفقرة ٩٥ إلى أنه يتم الإعتراف بالتبرعات والهدايا ( باستثناء الخدمات العينية ) كأصول وإيرادات عندما يكون من المحتمل تدفق منافع إقتصادية أو خدمات مستقبلية متوقعة للمنشأة وعندما يمكن قياس القيمة العادلة للأصول بشكل موثوق . ويكون منح الهدية أو التبرع وتحويل الملكية القانونية متزامنين عادة وفي هذه الظروف ومما لا شك فيه أن المنافع الإقتصادية المستقبلية ستتدفق إلى المنشأة . وأشار المعيار في الفقرة ٩٧ إلى أن الهدايا والتبرعات تقادس بقيمتها العادلة في تاريخ الإستملك الذي يمكن التحقق منه بالرجوع إلى سوق نشطة أو من خلال التأمين .

كما أشار المعيار إلى التبرعات والهدايا من السلع العينية في الفقرة ٩٤ حيث أوضح المعيار أن السلع العينية هي عبارة عن أصول ملموسة منقوله إلى المنشأة في معاملة غير تبادلية دون رسم ولكنها قد تخضع للبنود الإشتراطية . وتتضمن المساعدات الخارجية المقدمة من قبل منظمات تنمية متعددة أو ثنائية الأطراف . وفي الفقرة ٩٦ أوضح المعيار أن يتم الإعتراف بالسلع العينية كأصول عندما يتم إستلام السلع أو تكون هناك إتفاقية ملزمة لـإستلام السلع . وفي حال إستلام السلع العينية دون شروط، يتم الإعتراف بالإيراد فوراً وفي حال فرض شروط معينة، يتم الإعتراف بـإلتزام معين يتم تخفيضه ويتم الإعتراف بالإيراد حالما يتم تحقيق الشروط . وأشار المعيار في الفقرة ٩٧ إلى أن السلع العينية تقادس بقيمتها العادلة في تاريخ الإستملك الذي يمكن التتحقق منه بالرجوع إلى سوق نشطة أو من خلال التأمين .

**ب- الوصايا** : أوضح المعيار الدولي ٢٣ للمحاسبة في القطاع العام في الفقرة ٩٠ أن التركة هي تحويل يتم القيام به وفق النصوص الواردة في وصية الشخص المتوفى ويقع الحدث السابق الذي يؤدي إلى سيطرة على الموارد التي تمثل منافع اقتصادية مستقبلية أو خدمات مستقبلية متوقعة للتركة عندما تملك المنشأة مطالبة قابلة للإنفاذ عند وفاة تارك الوصية ومنح صحة الوصية إستناداً إلى قوانين المنطقة . وأوضحت الفقرة ٩١ يتم الإعتراف بالتراثات التي تلبي تعريف الأصل كأصول وإيرادات عندما يكون من المحتمل تدفق منافع اقتصادية مستقبلية أو خدمات مستقبلية متوقعة إلى المنشأة عندما يكون من الممكن قياس القيمة العادلة للأصول بشكل موثوق . وقد يشكل تحديد إحتمالية حدوث تدفق وارد لمنافع اقتصادية مستقبلية أو خدمات مستقبلية متوقعة معضلة في حال إنقضاء فترة من الزمن بين وفاة تارك الوصية وإسلام المنشأة لأى أصول . وستحتاج المنشأة إلى تحديد ما إذا كانت أملاك الشخص المتوفى كافية لتلبية كافة المطالبات بها وتحقيق كافة التراثات وفي حال التنازع على الوصية سيؤثر هذا أيضا على إحتمالية تدفق الأصول إلى المنشأة.

وفي الفقرة ٩٢ يتم تحديد القيمة العادلة للأصول الموروثة بالطريقة ذاتها التي تحدد فيها القيمة العادلة للهدايا والتبرعات كما هو موضح في الفقرة ٩٧ وفي المناطق التي تخضع فيها أملاك المتوفى للضريبة قد تكون السلطة الضريبية قد حددت مسبقا القيمة العادلة للأصل الذي سرثه المنشأة وقد يكون المبلغ متاحاً للمنشأة ويتم قياس التراثات بالقيمة العادلة للموارد المقبوضة أو المستحقة .

**ج- فيما يتعلق بالمقوبضات من التحويلات المقدمة** أشار المعيار الدولي للمحاسبة في القطاع العام ٢٣ في الفقرة ١٠٥ إلى أنه قد تستلم المنشأة موارد قبل أن يصبح ترتيب التحويل ملزما ، يتم الإعتراف بالموارد كأصول عندما تلبي تعريف الأصل ومعايير الإعتراف بها كأصل. كما تعرف المنشأة أيضاً بالتزام قبض مقدم . إذا لم يكن ترتيب التحويل ملزماً ولا تختلف مقوبضات التحويلات مقدماً بشكل أساسى عن المقوبضات الأخرى المستلمة مقدماً ، وبذلك يتم الإعتراف بالتزام معين إلى أن يقع الحدث الذي يجعل ترتيب التحويل ملزماً ويتم تلبية كافة الشروط الأخرى بموجب الإتفاقية . وعندما يقع ذلك الحدث ويتم تحقيق كافة الشروط الأخرى بموجب الإتفاقية، يتم تسديد الالتزام والإعتراف بالإيراد .

### ٣- الافصاحات :

إسناداً إلى المعيار الدولي للمحاسبة في القطاع العام ٢٣ فإنه :

- ينبغي أن تفصح المنشأة إما في متن القوائم المالية ذات الغرض العام أو في ملاحظتها عما يلى :

أ- مبلغ الإيراد من المعاملات غير التبادلية المعترف به خلال الفترة حسب الفئات الرئيسية بشكل منفصل كالتالى :

• الضرائب مبينة الفئات الرئيسية للضرائب بشكل منفصل . و

• الإيرادات من المعاملات غير التبادلية الأخرى مبينة الفئات الرئيسية لتلك الإيرادات .

ب- مبلغ الإلتزامات المعترف به فيما يتعلق بالأصول المنقولة الخاضعة لشروط معينة .

ج- مبلغ الأصول المعترف بها الخاضعة لقيود وطبيعة تلك القيود ، و

د- مبلغ المقوضات المستلمة مقدماً فيما يتعلق بمعاملات غير تبادلية .

- ينبغي أن تفصح المنشأة في ملاحظات البيانات المالية ذات الغرض العام عن :

أ- السياسات المحاسبية المتباينة للإعتراف بالإيراد من المعاملات غير التبادلية،

ب- الأساس الذي يتم وفقاً له قياس القيمة العادلة للموارد المتداولة إلى الداخل فيما يتعلق بالفئات الرئيسية للإيراد من المعاملات غير التبادلية ،

ج- معلومات حول طبيعة الضريبة فيما يتعلق بالفئات الرئيسية للإيراد الضريبي الذي لا تستطيع الوحدة قياسه بشكل موثوق خلال الفترة التي يقع فيها الحدث الخاضع للضريبة ، و

د- طبيعة ونوع الفئات الرئيسية للتراث والهدايا والتبرعات مبينة بشكل منفصل .

٤- المتطلبات المقترحة لتطوير المعايير المحاسبية الدولية لتلاءم التطبيق في القطاع الحكومي الخدمي:

فى ضوء مasico ترى الباحثة أن تطوير المعايير الدولية لتضمن معالجات محاسبية للقياس والإفصاح عن بنود الإستخدامات والموارد فى الوحدات الإدارية الحكومية يكون من خلال الآتى:

(أ)- توجد بعض المعايير الدولية التي يمكن إعتمادها للتطبيق في القطاع الحكومي الخدمي مثل معيار "محاسبة المنح الحكومية والإفصاح عن المساعدات الحكومية".

مع إجراء تعديلات وفقاً لاحتياجات القطاع الحكومي ، ويكون ذلك على نهج معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام ، فقد إستندت هذه المعايير للمعايير الدولية في وضع المعالجات الخاصة بالقطاع العام ، وذلك لأن تم مقاربة معايير المحاسبة الدولية في القطاع العام مع المعايير الدولية لإعداد التقارير المالية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية ، مع المحافظة على المعالجة المحاسبية والنص الاصلي للمعايير الدولية لإعداد التقارير المالية إلا إذا كان هناك مسألة ذات صلة بالقطاع العام تبرر الخروج عن هذه المعايير.

(ب)-إستخدام معايير دولية في بعض البنود التي لا يوجد لها معيار دولي لمعالجة فمثلا فيما يتعلق بالمحاسبة عن الإيراد الضريبي يجب إستخدام معيار دولي يوضح بنود المعالجة إسترشاداً بكل من معيار المحاسبة الامريكي GASB رقم ٢٣ ، ومعيار المحاسبة الدولي في القطاع العام " ٢٣ " الإيراد من المعاملات غير التبادلية ( الضرائب والتحويلات ) .

وفي ضوء ما سبق ترى الباحثة أنه يمكن إنشاء معيار دولي لمعالجة " الإيرادات من المعاملات غير التبادلية للوحدات الإدارية الحكومية " يشمل بنود موارد المحافظات من المعاملات غير التبادلية ، على نهج معيار المحاسبة الدولي في القطاع العام " ٢٣ " الإيراد من المعاملات غير التبادلية .

#### ٥- المعيار المحاسبي الحكومي المقترن بعنوان " المحاسبة عن الإيرادات من المعاملات غير التبادلية في الوحدات الإدارية الحكومية "

**الهدف :**

١-يهدف هذا المعيار الى تحديد متطلبات التقارير المالية في الوحدات الإدارية الحكومية حول الإيراد الناشئ من المعاملات غير التبادلية ، ويعامل هذا المعيار مع القضايا التي ينبغي أخذها بعين الاعتبار لدى الإعتراف بالإيراد الناشئ من المعاملات غير التبادلية وقياسه والإفصاح عنه.

**النطاق :**

٢-على الوحدة الحكومية التي تعد وتعرض البيانات المالية بموجب أساس الإستحقاق المحاسبي أن تطبق هذا المعيار.

٣- يضع هذا المعيار معايير المحاسبة والتقرير المالي للمعاملات غير التبادلية للوحدات الحكومية . وهو ينطبق على جميع الوحدات الحكومية التي تقوم بمعاملات غير تبادلية حيث تشقق معظم إيرادات الحكومات من المعاملات غير التبادلية مثل :

(أ)- الإيرادات من المعاملات غير التبادلية المفروضة (الضرائب) .

(ب)- الإيرادات من المعاملات غير التبادلية من قبل الحكومة .

(ج) الإيرادات من المعاملات غير التبادلية الطوعية (سواء كانت نقدية أو غير نقدية) بما في ذلك التبرعات والهدايا والوصايا .

#### التعريفات :

٤- **الضرائب:** وهي منافع إقتصادية أو خدمات مستقبلية متوقعة مدفوعة أو مستحقة الدفع بشكل إجباري للوحدات الحكومية وفقاً للقوانين و / أو الانظمة المشروعة لتزويد الحكومة بالإيرادات ولا تتضمن الضرائب الغرامات أو العقوبات الأخرى المفروضة اثر مخالفات القانون .

٥- **الأصول المحتملة:** إن البند الذي يتميز بالخصائص الأساسية للأصل، ولكنه يعجز عن تلبية معايير الإعتراف يقتضى الإفصاح عنه في الملاحظات كأصل محتمل.

٦- **السيطرة على الأصل:** وتنشأ عندما يكون بإمكان الوحدة الحكومية أن تستخدم أو تنتفع بطريقة أخرى من الأصل في سعيها لتحقيق أهدافها وعندما يمكن أن تمنع الوحدة الحكومية أو تنظم بطريقة أخرى وصول الآخرين إلى تلك المنفعة. ولا يعتبر الإعلان عن نية تحويل الموارد إلى الوحدة الحكومية كافياً بحد ذاته لتحديد الموارد على أنه مسيطر عليها من قبل الوحدة المنقول إليها . فعلى سبيل المثال، وفي حال كانت إتفاقية التحويل مطلوبة قبل تحويل الموارد، لن تحدد الوحدة المنقول إليها الموارد بأنها مسيطر عليها حتى ذلك الوقت الذي تصبح فيه الإتفاقية ملزمة لأن الوحدة المنقول إليها لا تستطيع منع أو تنظيم وصول المنشأة الناقلة إلى الموارد. وفي العديد من الحالات، ستحتاج الوحدة الحكومية إلى تفعيل سيطرتها على الموارد قبل أن تستطيع الإعتراف بأصل معين. وفي حال لم يكن لدى الوحدة الحكومية مطالبة قابلة للإنفاذ فيما يتعلق بالموارد، فإنها لا تستطيع منع أو تنظيم وصول المنشأة الناقلة إلى تلك الموارد.

٧- **الحدث الخاضع للضريبة:** وهو الحدث الذي تقرر الحكومة أو السلطة التشريعية أو هيئة أخرى خضوعة للضريبة .

- ٨- الحدث السابق :** تحصل الوحدات الحكومية عادة على الأصول من الحكومات أو من منشآت أخرى بما في ذلك المكلفين . ولذلك قد يكون الحدث السابق الذي يؤدى إلى السيطرة على أصل معين حدث خاضع للضريبة أو عملية تحويل . ولا تؤدى المعاملات أو الأحداث التي يتوقع حصولها في المستقبل إلى وجود أصول - ولهذا السبب لا تعتبر نية فرض ضريبة مثلاً بمثابة حدث سابق يؤدى إلى نشوء أصل على شكل مطالبة من مكلف معين.
- ٩- التدفق الوارد المحتمل للموارد:** يكون التدفق الوارد للموارد "محتملاً" عندما تكون فرصة حصوله أكبر من فرصة عدم حصوله . و تستند الوحدة الحكومية في هذا التحديد إلى تجربتها السابقة مع أنواع مماثلة لتدفقات الموارد وتوقعاتها المتعلقة بالمكلف أو المنشأة الناقلة. فعلى سبيل المثال عندما (أ) توافق الحكومة على تحويل أموال إلى الوحدة الحكومية (الوحدة المعدة للتقارير) (ب) وتكون الإتفاقية ملزمة (ج) ولدى الحكومة تاريخ في مجال تحويل الموارد المتفق عليها، فإنه من المحتمل حصول التدفق الوارد رغم أنه لا يتم تحويل الأموال في تاريخ التقرير.
- ١٠- البنود الإشتراطية:** هي بنود منصوص عليها في القوانين أو الأنظمة أو اتفاق ملزم ، مفروضة على استخدام أصل منقول من قبل الوحدات التي تقع خارج نطاق الوحدة المعدة للتقارير المالية ، يمكن أن تكون البنود الإشتراطية المتعلقة بأصل منقول أما شروطاً أو قيوداً.
- ١١- الشروط المفروضة على الأصول المنقوله:** و هي عبارة عن إشتراطات تنص على أنه ينبغي إستهلاك المنافع الاقتصادية المستقبلية أو الخدمات المستقبلية المتوقعة التي يتضمنها الأصل من قبل الوحدة المنقول إليها كما هو محدد أو أنه يجب إرجاع المنافع الاقتصادية المستقبلية أو الخدمات المستقبلية المتوقعة إلى المنشأة الناقلة. في بعض الحالات، قد يتم تحويل أصل معين مع مراعاة البند الإشتراطى الذى ينص على إرجاعه إلى المنشأة الناقلة في حال عدم وقوع حدث مستقبلي محدد. وقد يحصل هذا عندما تمنح الحكومة مثلاً أموالاً لوحدة حكومية مع مراعاة البند الإشتراطى الذى ينص على أن تجمع الوحدة مساهمة متساوية . وفي هذه الحالات، لا ينشأ واجب الإرجاع حتى ذلك الوقت الذي يتوقع فيه أنه ستتم مخالفة البند الإشتراطى ولا يتم الإعتراض على التزام حتى يتم تلبية معايير الإعتراض .

**١٢ - القيود المفروضة على الأصول المنقوله:** هي إشتراطات تحدد أو توجه الأغراض التي قد يستخدم الأصل من أجل أدائها، ولكنها لا تنص على ضرورة إرجاع المنافع الإقتصادية المستقبلية أو الخدمات المستقبلية المتوقعة إلى المنشأة الناقلة في حال عدم إستخدامها كما هو محدد.

**١٣ - متطلبات الوقت:** (أ) الفترة الزمنية التي يتعين فيها استخدام الموارد (بيعها أو صرفها أو إستهلاكها) أو عند بدء الإستخدام (على سبيل المثال ، التشغيل أو منح رأس المال لفترة محددة) أو (ب) أن الموارد مطلوب الحفاظ عليها سليمة إلى الأبد أو حتى تاريخ محدد أو حدث معين تؤثر متطلبات الوقت على توقيت الإعتراف بالمعاملات غير التجارية.

**٤- قيود الغرض - غرض إستخدام الموارد المطلوبة-**: لا يجب أن تؤثر قيود الغرض عندما يتم الإعتراف بالمعاملة غير التبادلية. ومع ذلك، يجب على الحكومات التي تتلقى موارد ذات قيود للغرض التقرير عن ذلك.

#### **المعاملات غير التبادلية :**

**٥-في المعاملات غير التبادلية ،** تقوم الحكومة بوصفها الجهة المقدمة للخدمات إما بإعطاء قيمة (منفعة) لطرف آخر دون الحصول مباشره على قيمة مساویه في المقابل أو تتلقى قيمة (منفعة) من طرف آخر دون أن تعطى مباشره قيمة متساوية في المقابل. فعلى سبيل المثال، يدفع المكلفين ضرائب لأن قانون الضريبة يقتضى دفع تلك الضرائب. وفي حين أن الحكومة التي تفرض الضرائب تقدم مجموعة متنوعة من الخدمات العامة للمكلفين فإنها لا تقوم بذلك كتعويض عن دفع الضرائب.

**٦- يجمع هذا المعيار المعاملات غير التبادلية التي تقوم بها الحكومات إستناداً إلى خصائصها الرئيسية في :**

**أ- المعاملات غير التبادلية المفروضة مثل الضرائب ( ضرائب الدخل والضرائب العقارية ) .**

**ب- المعاملات غير التبادلية من قبل الحكومة مثل الإعانات الحكومية، والطوعية وهي تلك التي تترجم عن إتفاقيات تشريعية أو تعاقديه التي تبرمها أطراف الإتفاق طوعاً (مثل التبرعات والهدايا والوصايا) .**

- ت-

## الإيراد

١٧- يتالف الإيراد من إجمالي التدفقات الواردة للمنافع الإقتصادية أو الخدمات المستقبلية المتوقعة المقبوسة و المستحقة القبض من قبل الوحدة الحكومية المعدة للتقارير المالية والتي تمثل زيادة في صافي الأصول . إن المبالغ التي تحصلها الوحدة الحكومية بصفتها وكيلًا عن الحكومة أو منظمة حكومية أخرى أو أطراف ثالثة أخرى لن تؤدي إلى زيادة في صافي أصول الوكيل أو إيراداته . ويعود هذا إلى أن الوحدة الحكومية التي تعمل كوكيل لا تستطيع السيطرة على استخدام الأصول التي تم تحصيلها أو الإنفاق منها بطريقة أخرى في سعيها لتحقيق أهدافها .

## التدفق الوارد للموارد من المعاملات غير التبادلية

١٨- ينبغي الإعتراف بالتدفق الوارد للموارد من معاملة غير تبادلية والذي يلبى تعريف الأصل على أنه أصل عندما، وفقط عندما: (أ) يكون من المحتمل أن تتدفق المنافع الإقتصادية المستقبلية أو الخدمات المستقبلية المتوقعة المرتبطة بالأصل إلى الوحدة ؛ و (ب) يمكن قياس القيمة العادلة للأصل بشكل موثوق .

١٩- تحتاج الوحدات الحكومية المنقول إليها إلى النظر فيما إذا كانت المقوبضات مستلمة مقدماً . وتشير "المقوبضات المستلمة مقدماً" في هذا المعيار إلى الموارد المستلمة قبل أن يصبح الحدث الخاضع للضريبة أو ترتيب النقل ملزماً . وتؤدي المقوبضات المستلمة مقدماً إلى نشوء أصل والتزام تعاقدي حالى لأن ترتيب النقل لم يصبح بعد . ففي الضرائب يمكن أن تنشأ مقوبضات مستلمة مقدماً كونها مبالغ مستلمة قبل وقوع الحدث الخاضع للضريبة .

٢٠- قياس الأصول عند الإعتراف المبدئي : ينبغي قياس الأصل المستملك من خلال معاملة غير تبادلية مبدئياً بالقيمة العادلة في تاريخ الإستملك .

## الاعتراف بالإيراد المتأتى من معاملات غير تبادلية

٢١- عندما تستوفى الوحدة التزاماً تعاقياً حالياً معترف به كالتزام فيما يخص تدفق وارد للموارد من معاملة غير تبادلية معترف بها كأصل، ينبغي أن تخفض الوحدة المبلغ المسجل للالتزام المعترف به وأن تعرف بمبلغ إيراد مساو لذك التخفيض .

٢٢ - عندما تعرف الوحدة الحكومية بزيادة في صافي الأصول نتيجة لمعاملة غير تبادلية، فإنها بذلك تعرف بإيراد . وإذا اعترفت الوحدة الحكومية بالالتزام معين فيما يتعلق بتدفق وارد للموارد ناشئ من معاملة غير تبادلية عندما يتم تخفيض الالتزام لاحقاً بسبب وقوع حدث خاضع للضريبة أو تحقيق شرط معين ، فإن الوحدة تعرف بإيراد .

٢٣- يتم تحديد توقيت الإعتراف بالإيراد حسب طبيعة الشروط وتسويتها. على سبيل المثال، إذا حدد شرط معين بأن على الوحدة تقديم الخدمات إلى أطراف ثالثة، أو إرجاع أموال غير مستخدمة إلى المنشأة الناقلة، يتم الإعتراف بالإيراد حيث يتم تقديم الخدمات.

#### قياس الإيراد المتأتى من معاملات غير تبادلية

٤- ينبغي قياس الإيراد المتأتى من معاملات غير تبادلية بمبلغ الزيادة في صافي الأصول المعترف به من قبل الوحدة .

٥- عندما تعرف الوحدة الحكومية بأصل معين نتيجة لمعاملة غير تبادلية، فإنها تعرف أيضاً بإيراد مساو لمبلغ الأصل الذي يتم قياسه وفقاً للفقرة ٢٠ ، إلا إذا كان مطلوباً كذلك الإعتراف بالالتزام معين . وعندما يكون الإعتراف بالالتزام معين مطلوباً يتم قياسه وفقاً لمتطلبات الفقرة ٣٠ وسيتم الإعتراف بمبلغ الزيادة في صافي الأصول، إن وجد، كإيراد. وعندما يتم تخفيض الالتزام لاحقاً بسبب وقوع حدث خاضع للضريبة أو تلبية شرط معين، يتم الإعتراف بمبلغ التخفيض في الالتزام كإيراد .

#### الالتزامات التعاقدية الحالية المعترف بها كالتزامات

٦- ينبغي الإعتراف بالالتزام التعاقدى الحالى الناشئ من معاملة غير تبادلية والذي يحقق تعريف الالتزام على أنه الالتزام عندما، وفقط عندما: - (أ) يكون من المحتمل أن يطلب تدفق صادر للموارد التي تمثل منافع إقتصادية مستقبلية أو خدمات مستقبلية متوقعة لتسوية الالتزام التعاقدى ؛ و(ب) يمكن القيام بتقدير موثوق لمبلغ الالتزام التعاقدى .

## **الالتزام التعاقدى الحالى**

٢٧ - إن الإلتزام التعاقدى الحالى هو بمثابة واجب للتصرف بطريقة معينة وقد يؤدي إلى نشوء التزام فيما يخص أي معاملة غير تبادلية. وقد يتم فرض الإلتزامات التعاقدية الحالية بموجب البنود الإشتراكية فى القوانين أو الأنظمة أو الترتيبات الملزمة التي تنص على أساس التحويلات. وقد تنشأ أيضا من الإعتراف بالمقبوضات المستلمة مقدماً.

٢٨ - قد تقبل الوحدة المعدة للتقارير موارد قبل وقوع حدث خاضع للضريبة. وفي هذه الظروف، يتم الإعتراف بمبلغ إلتزام مساو للمبلغ المقبوض مقدماً إلى أن يقع الحدث الخاضع للضريبة.

٢٩ - إذا حصلت الوحدة المعدة للتقارير على موارد قبل وجود ترتيب تحويل ملزم، فإنها تعترف بـإلتزام معين فيما يخص مبلغاً مقبوضاً مقدماً حتى الوقت الذى يصبح فيه الترتيب ملزماً .

## **قياس الإلتزامات عند الإعتراف المبدئي :**

٣٠ - ينبغي أن يكون المبلغ المعترف به كـإلتزام هو أفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الإلتزام التعاقدى الحالى فى تاريخ التقرير.

٣١ - يأخذ التقرير بعين الإعتبار المخاطر والشكوك التى تحيط بالأحداث التى تؤدى إلى نشوء الإلتزام الذى سيتم الإعتراف به. و عندما تكون القيمة الزمنية للأموال هامة، يتم قياس الإلتزام بالقيمة الحالية للمبلغ الذى من المتوقع أن يطلب لتسوية الإلتزام التعاقدى .

**المعالجات المحاسبية في ضوء المعيار المقترن للمحاسبة عن الإيرادات من المعاملات غير التبادلية في الوحدات الإدارية الحكومية :**

البند	الإعتراف	القياس	الإفصاح	المعايير المحاسبية المرتبطة
-	<p>- الأصول: عند حدوث الحدث الخاضع للضريبة أو تلقى الموارد ( الحصول على المنفعة) أولاً .</p> <p>- الإيرادات : يتم الإعتراف بالإيرادات في نفس الفترة التي يعترف فيها بالأصول بشرط حدوث الحدث الخاضع للضريبة.</p> <p>- التزام :</p> <p>١- في حالة وجود شروط يتم الإعتراف بالإيراد حتى يتم تحقيق الشرط وتخفيفه .</p> <p>٢- الموارد المحصلة قبل حدوث الحدث يتم التقرير عنها باعتبارها إيرادات مؤجلة (خصوم) اي يتم الإعتراف بأصل التزام الى أن يقع الحدث الخاضع للضريبة وعند وقوع الحدث يتم الوفاء بالالتزام والإعتراف بالإيراد .</p>	<p>- الأصول: تقاس الأصول بالقيمة العادلة كما في تاريخ الإستملك وتكون أفضل تقدير لتدفق الموارد للوحدة .</p> <p>- الإيراد: يقاس الإيراد بمبلغ الزيادة في صافي الأصول المعترف به من قبل الوحدة .</p> <p>- الإلتزام: يقاس الإلتزام عند الإعتراف المبدئي بأفضل تقدير للمبلغ المطلوب لتسوية الإلتزام التعاقدى الحالى في تاريخ التقرير .</p> <p>- يتم قياس الإلتزام بالقيمة الحالية للمبلغ الذى من المتوقع أن يُطلب لتسوية الإلتزام التعاقدى .</p>	<p>- معيار المحاسبة الدولى فى القطاع العام ٢٣</p> <p>- قائمة الأداء المالي .</p> <p>- قائمة المركز المالي</p>	<p>المعيار الامريكى Gasb 33</p>

<b>Gasb 33 -</b> - المعيار الدولى للتقارير المالية رقم . ٢٠	<p>- يتم قياس الأصول النقدية بقيمتها الإسمية إلا إذا كانت القيمة الزمنية للأموال هامة ، حيث يتم في هذه الحالة استخدام القيمة الحالية وحسابها باستخدام معدل خصم يعكس المخاطرة الكامنة في الإحتفاظ بالأصول.</p>	<p>- أصول : عند إستيفاء جميع الشروط التي يترتب عليها تلقى الموارد أو تلقى الموارد أيهما أولاً.            - إيرادات: عند إستيفاء جميع الشروط المحددة .            - التزام : في حال وجود قيود على الغرض ( قيام الوحدة الحكومية المتلقية بتنفيذ برنامج معين ) أو وجود متطلبات زمنية .</p>	<b>الإعانت الحكومية</b>
<b>Gasb 33 -</b> - معيار المحاسبة فى القطاع العام رقم . ٢٣	<p>- تقاس الأصول الغير نقدية بالقيمة العادلة</p>	<p>- أصول : عند وقوع الحدث الذى يترتب عليه إحتمال تدفق منافع إقتصادية أو خدمات مستقبلية متوقعة للوحدة أو تلقى الموارد أيهما أولاً.            - إيراد : عند وقوع الحدث وعدم وجود شروط ملزمة .            - التزام :            ١- عند وجود شروط ، وعند تخفيض الإلتزام يتم الإعتراف بالإيراد طالما تم تحقيق الشروط            ٢- عندما تستلم الوحدة موارد قبل وقوع الحدث يتم الإعتراف بالالتزام للمقاييس المستلمة مقدماً ، وعندما يقع الحدث ويتم تلبية كافة الشروط يتم تسديد الإلتزام والإعتراف بالإيراد .</p>	<b>التبرعات والهدايا والوصايا</b>

يمكن تطبيق هذا المعيار على الموارد الأخرى من إيرادات المعاملات غير التبادلية غير تلك التي تضمن المعيار المعالجات المحاسبية لها مثل الغرامات والخدمات العينية. وتتمتع كافة هذه البند بصفة مشتركة وهي أنها تحول الموارد للوحدة الحكومية دون دفع قيمة متساوية تقريباً بالمقابل .

ترى الباحثة أن تطبيق المعيار المقترن في الوحدات الإدارية الحكومية يساعد في تحقيق أهداف إعداد التقارير المالية وذلك بهدف تقديم معلومات مفيدة ، وإظهار مساعدة الوحدة عن الموارد المودعة لديها ، ومساعدة المستخدمين في إصدار أحكام مبنية على معرفة حول تعرض المنشأة لتدفقات إيرادات معينة ، وإصدار أحكام حول الوضع المستقبلي لإيراد وصافي أصول الوحدة .

#### **سادساً: النتائج والتوصيات والموضوعات البحثية المستقبلية المقترنة :**

##### **- النتائج**

- ١- أن محور إهتمام النظام المحاسبي الحكومي المطبق حالياً في مصر يدور حول تحقيق الرقابة والإنضباط على المال العام إيراداً ومصروفًا مع تطبيق مبدأ الصرف في حدود الإعتمادات الواردة بالموازنة العامة للدولة .
- ٢- أن دور المحاسبة الحكومية لابد والا يقتصر على مجرد التركيز على الجوانب الإجرائية والتنفيذية لتحصيل وصرف إعتمادات الموازنة العامة في ضوء التشريعات واللوائح بل لابد أن يتسع حتى يكون وسيلة فعالة لإنجاح وتوسيع المعلومات المفيدة للأطراف داخل الوحدات الحكومية ( القائمين على إدارتها ) والأطراف خارج هذه الوحدات بما يكفل إدارة واستغلال الموارد بكفاءة .
- ٣- في ضوء اختلاف الأسس والقواعد المحاسبية المطبقة للمحاسبة الحكومية بين الدول وعدم وجود إطار لمعايير ترتكز عليه المحاسبة الحكومية في مختلف الدول أدى ذلك إلى سوء الفهم لما ينشر من معلومات في التقارير المالية التي تعبر عن إنجازات الوحدة الحكومية في مختلف الدول بالإضافة إلى صعوبة إجراء مقارنة للأرقام والنتائج التي تظهرها نظم المحاسبة الحكومية لمختلف الدول وبالتالي تندم أهميتها كأداة فعالة لتحقيق أغراض معينة .
- ٤- ضرورة إعداد معايير محاسبية للمحاسبة الحكومية ، وبالرغم من أن العمليات المالية في الوحدات الحكومية تحكمها قوانين ولوائح إلا أن ذلك يحتاج إلى

**معايير محاسبية خاصة في ظل القصور الواضح في قانون المحاسبة الحكومية ولائحتها التنفيذية .**

٥- يتلزم النظام المحاسبي الحكومي بالشروط القانونية ومن ثم لابد من إتفاق العمل المحاسبي الحكومي مع المعايير المحاسبية المختصة بالعمل الحكومي وبالتالي يلزم تعديل الشروط القانونية التي تلتزم بها الوحدات الحكومية بإعتبارها شروط ملزمة للوحدة الحكومية بما يتلاءم مع المعايير المحاسبية المختصة بالعمل الحكومي حتى لا يوجد تعارض .

#### **التوصيات :**

- ١- تعديل النصوص القانونية التي تحكم العمل المحاسبي داخل الوحدات الحكومية إستجابة للتطور في الفكر المحاسبي بما يساعد في زيادة كفاءة النظام المحاسبي الحكومي .
- ٢- ضرورة قيام المنظمات المحاسبية الدولية بوضع صياغة ونشر إطاراً متكاملاً للقواعد المحاسبية التي تحكم العمل المحاسبي يمكن من خلالها تطوير التطورات الحديثة في الفكر المحاسبي للممارسات العملية في الوحدات الحكومية .
- ٣- ضرورة بناء وإصدار معيار محاسبي حكومي مصرى لتطوير القياس والإفصاح المحاسبي الحكومي في إطار المعايير المحاسبية المصرية والدولية المطبقة حالياً في منشآت الأعمال والخدمات .
- ٤- وضع خطة أو برنامج حكومي لتدريب وتنقيف المحاسبين العاملين في القطاع الحكومي على طرق القياس والإفصاح المحاسبية المتطرفة بهدف تأهيل هؤلاء المحاسبين بالتطوير المقترن للمحاسبة الحكومية على النطاق المحلي والدولى ، الامر الذي يساهم في تطوير الفكر والتطبيق المحاسبي الحكومي ومن ثم زيادة جودة البيانات والمعلومات المحاسبية في القطاع الحكومي .

#### **الموضوعات البحثية المستقبلية المقترحة :**

- ١- ضرورة طرح مدخل مقترن لتحقيق التوافق والتناسق المحاسبي بين المحاسبة الحكومية والمحاسبة في الوحدات الإقتصادية في مجالات الإعتراف والقياس والإفصاح المحاسبي من خلال معيار محاسبي دولي .
- ٢- ضرورة تطوير الفروض والمبادئ المحاسبية الحكومية لتحقيق التوافق مع الفروض والمبادئ العامة لنظرية المحاسبة .

٣- بحث إمكانية تطبيق المعايير المحاسبية المصرية الخاصة بالوحدات الاقتصادية على الوحدات الحكومية ذات الطابع الاقتصادي كوحدات هادفة لتحقيق الربح .

## المراجع

### أولاً : المراجع العربية:

- ١- د . ابراهيم عبد موسى السعيري ، حوراء احسان خليل السعدي ، "تأثير معايير الانتوسای على النظام المحاسبي الحكومي في العراق - اطار مقترن "، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية ، كلية الادارة والاقتصاد ، جامعة الكوفة ، العدد ٢٧ . ٢٠١٢ ،
- ٢- اشرف جابر محمد رضوان ، "تقييم القياس والافصاح المحاسبي في القطاع الحكومي المصري : في ضوء التجارب الدولية : دراسة مقارنة "، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، العدد الثالث ، ٢٠١٥ .
- ٣- أشرف جابر محمد رضوان ، " إطار مقترن لتطوير اليات القياس والافصاح المحاسبي بالقطاع الحكومي المصري "، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، العدد الثالث ، ٢٠١٥ .
- ٤- بو خالفى مسعود ، و د هوارى معراج ، "تطبيق اساس الاستحقاق فى المحاسبة العمومية - دراسة تحليلية "، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية ، جامعة زيان عاشور بالجلفة ،الجزائر ، المجلد ١٠ ، ٢٠١٧ .
- ٥- تامر محمد ابراهيم حسن ، "فاعليه تطبيق معايير المحاسبة الحكومية الامريكية فى تطوير النظام المحاسبي الحكومي بجمهورية مصر العربية "، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية ، كلية التجارة ، جامعة حلوان ، ٢٠١٢ .
- ٦- هنا رزوقى الصائغ ، " الحاجة الى المعايير المحاسبية لنظم المحاسبة الحكومية فى الاقطار العربية "، المجلة العربية للادارة ، الاردن ، المجلد ١٦ ، العدد الاول . ١٩٩٤ ،
- ٧- د. خليل عواد حسين ابو حشيش ، "اطار مقترن لترشيد تكلفة الخدمة فى الوحدات الحكومية فى المملكة الاردنية الهاشمية "، مجلة التجارة والتمويل ، كلية التجارة ،جامعة طنطا ، العدد الثاني ، ٢٠٠٣ .

- ٨- د . زياد هاشم السقا ، على مال الله السند ، " فاعلية نظم المعلومات المحاسبية في الوحدات الحكومية "، مجلة تكريت للعلوم الادارية والاقتصادية، جامعة تكريت  
، كلية الادارة والاقتصاد ، المجلد ٦ ، العدد ١٧٠٠ ، ٢٠١٠ .
- ٩- د. صبرى عبد الحميد السجينى ، " اطار عام لمعايير المحاسبة الحكومية فى مصر واثرة على جودة التقارير المالية "، مجلة الدراسات والبحوث التجارية ،  
كلية التجارة ، جامعة بنها ، العدد ٢ ، ٢٠١١ .
- ١٠- د. صلاح الهادى محمد عويضة ، " نحو اطار لمعايير المحاسبة الحكومية "،  
مجلة افاق جديدة للدراسات التجارية ، كلية التجارة ، جامعة المنوفية ، المجلد  
٤ ، العدد ٤ ، ١٩٩٢ .
- ١١- د. عاطف محمد العوام ، "معايير المحاسبة الحكومية : دراسة تطبيقية على  
النظام المحاسبي الحكومي المصرى "، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ، كلية  
التجارة ، جامعة عين شمس ، العدد الاول ، ١٩٨٩ .
- ١٢- د. عثمان محمد يسین فراح ، "اتجاهات معاصرة في الاصلاح عن المعلومات  
المحاسبية في الوحدات الادارية الحكومية "، المجلة العلمية للاقتصاد والتجارة ،  
كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، العدد الاول ، ١٩٩١ .

#### ثانياً : المراجع الأجنبية:

- 1- Andy , W & Fred, M," Government Financial Reporting - Good Practices from sub-Saharan Africa", International Journal on Governmental Financial Management , Vol. XVI, No 1, 2016.
- 2- Biondi , y.," the HM“Treasure’s Island”: A theoretical analysis of central government accounting standards in UK", XVIII IRSPM Conference on “Public sector responses to global crisis,” International Research Society of Public Management (IRSPM), Prague, 10-12 April 2013.  
<http://www.irspm2013.com> .
- 3- ouda ,H ., "Governmental Capital assets: How Far Should the Accounting Recognition of These Assets Go" ?، International Journal on Governmental Financial Management , Vol. XVI, No 1, 2016.
- 4- Ouda, H., Towards a Dynamic Model of Making Governmental Accrual Accounting More Practice-Relevant: Using Practice-

**Oriented Co-design Approach ", International Journal on Governmental Financial Management, Vol. XVII, No 1, 2017.**

**5- Nagendrakumar, N ., " Public Sector Accounting and Financial Reporting Reforms: Public Entities Perspectives, Sri Lanka ", International Journal on Governmental Financial Management, Vol. XVII, No 1, 2017.**

### **ثالثاً : القوانين واللوائح**

**١ - اللائحة التنفيذية للقانون ١٢٧ لسنة ١٩٨٢ بشأن المحاسبة الحكومية المواد ٤ ، ٥ .**

**٢ - القانون ١٢٧ لسنة ١٩٨١ بشأن المحاسبة الحكومية المواد ٥ ، ٦ ، ٣٥ .**

**٣ - القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الحكم المحلي المواد ١ ، ٣٥ .**

**٤ - دستور جمهورية مصر العربية ٢٠١٨ المادة ١٦١ .**

### **رابعاً: المعايير المحاسبية :**

**١ - معيار المحاسبة الدولي للتقارير المالية ٢٠ " محاسبة المنح الحكومية والافتتاح عن المساعدات الحكومية ".**

**٢ - المعيار الدولي للمحاسبة في القطاع العام ٢٣ " الإبراد من المعاملات غير التبادلية ".**

**3- GASB Concepts Statement No. 1, Objectives of Financial Reporting , 1987 .**

**4- GASB Statement No. 33 , Accounting and Financial Reporting for Nonexchange Transactions, 1998.**

**5- GASB Statement No. 77, Tax Abatement Disclosures, 2015 .**